

Bait Al-Mashura Journal

# مجلة بيت المشورة

مجلة دولية محكمة في الاقتصاد والصرافة الإسلامية

العدد (5) دولة قطر - أكتوبر 2016م



تصدر عن



ISSN : 2409-0867 إلكتروني

ISSN : 2410-6836 ورقي

[mashurajournal.com](http://mashurajournal.com)

شركة بيت المشورة للاستشارات المالية  
Bait Al-Mashura Finance Consultations Company

## دور الوقف في تمويل البحث العلمي

أ. د أسامة عبد المجيد العاني

جامعة عجلون الوطنية - الأردن

(سَلَّم البحث للنشر في ٢٨ / ١ / ٢٠١٦ م، واعتمد للنشر في ٢٧ / ٢ / ٢٠١٦ م)

### ملخص:

الشحة في تمويل البحث العلمي يؤثر سلباً على مستقبل العلم في الجامعات ومراكز البحث العلمي في العالم الإسلامي. الأمر الذي يتطلب البحث عن مصادر جديدة للتمويل. يحاول البحث إظهار دور الوقف في دعم البحث العلمي، من خلال إيضاح الآثار البارزة في هذا المجال عبر التجربة التاريخية الإسلامية، وتبيان النتائج الباهرة اليوم في الجامعات الغربية، التي استحوذت على المراكز الأولى في التصنيف العالمي. يسعى البحث إلى الإجابة عن الأسئلة الآتية:

ما هو الدور الذي تقوم به الأوقاف الإسلامية في عالمنا في مجال البحث العلمي؟  
ما الدور الذي تلعبه الأوقاف حالياً في العالم الغربي في مجال دعم البحث العلمي؟  
هل من الممكن للوقف المساهمة في الوقت الحاضر، في دعم البحث العلمي، وما هي أهم أشكال تفعيل ذلك؟

الكلمات المفتاحية: الوقف، الوقف العلمي، الصكوك الوقفية.

**Abstract :**

The shortage of funding scientific research affect negatively the future of science in universities and scientific research centers in the Islamic world. Which requires search for new sources of funding to cover it.

Research trying to show the role of the endowment in supporting scientific research, which scored prominent effects in this area across the Islamic historical experience and recorded impressive results today at the Western universities who featured the first places on the world rankings.

The research seeks to answer the following questions:

What is the role played by the Islamic Waqf in our world in the field of scientific research?

What role currently played by the Waqf in the Western world in the field of supporting scientific research?

Is it possible for Waqf to contribute at the present time, in supporting scientific research, and what are the main forms of activation it?

Key Words: Waqf (Endowment), Scientific Waqf, Sukuk of Waqf

## مقدمة

يعد مؤشر نسبة الإنفاق على البحث العلمي من الناتج القومي الإجمالي من المؤشرات التي تدل على تقدم تلك الدولة واهتمامها بهذا الجانب الحيوي المعزز للتقدم والإزدهار من عدمه. ومن المواضيع التي تهدد مستقبل البحث العلمي في عالمنا العربي والإسلامي، تبرز معضلة الإنفاق على البحث العلمي، إذ تؤثر بالسلب على مستقبل العلوم في الجامعات ومراكز البحث العلمي فيه. في الوقت الذي تشير البيانات المتوفرة الى أن الكيان الصهيوني لوحدٍ ينفق على البحث العلمي ما يفوق مجموع إنفاق الدول العربية مجتمعة، حيث ينفق ٤,٢٪ من انتاجه القومي على البحث العلمي، وهو ما يمثل أعلى نسبة إنفاق في العالم (بحسب بيانات ٢٠١٣)، في الوقت الذي تتفق فيه الدول العربية مجتمعة ٠,٢٪ من دخلها القومي وتتفق الدول العربية في آسيا ٠,١٪ فقط من دخلها القومي على البحث العلمي. في الوقت الذي حققت فيه قطر قفزة نوعية بلغت ٢,٧٪<sup>(١)</sup>.

(1) Global R&d Fundinf Forecast 2014

الأمر الذي يشير الى وجود فجوة علمية شاسعة ما بيننا وبينهم، تلك الفجوة التي تكون وسيلة لتتابع باقي الفجوات العسكرية والاقتصادية والثقافية وغيرها . إهمال الإنفاق على البحث العلمي في عالمنا الإسلامي أسبابه عديدة ومتنوعة، لاجل إحصائها هنا، منها وبحسب ما أشير إليه إنخفاض ما مخصص للبحث العلمي. مما يحتم البحث عن مصادر تمويل جديدة للإنفاق عليه، وسنحاول في هذا البحث تسليط الضوء على دور الوقف في دعم البحث العلمي، ذلك المورد الذي سجل آثارا بارزة في هذا المجال عبر التجربة التاريخية الإسلامية ويسجل اليوم نتائج باهرة على مستوى الجامعات العالمية التي تربعت على المراكز الأولى حسب التصنيف العالمي.

ويمكن تبين مشكلة البحث من خلال التساؤلات الآتية:

ماهو الدور الذي اضطلع به الوقف في عالمنا الاسلامي في مجال البحث العلمي؟  
ماهو الدور الذي يضطلع به الوقف حاليا في العالم الغربي في مجال دعم البحث العلمي؟

هل يمكن للوقف أن يسهم في وقتنا الحالي في دعم البحث العلمي؟

ماهي ابرز أشكال تفعيل دور الوقف في عصرنا الحالي؟

ينطلق البحث من فرضية فحواها:

أنه يمكن للوقف أن يسهم في دعم البحث العلمي، من خلال صيغه الإستثمارية، التي تفتقر للإطار القانوني والإداري اللازمين للنهوض به . يهدف البحث الى تحقيق الأهداف الآتية:

١ . وضع لبنة من لبنات إعادة الحياة الى الوقف وتعزيز دوره في المجتمع

سيما البحث العلمي.

٢ . إبراز التجربة الرائدة للوقف في تأريخنا الإسلامي، ومحاولة إسقاط

التجارب الناجحة على وقتنا الحاضر.

٣ . تبيان الصيغ الوقفية المستخدمة عالميا، والبحث في إمكانية استخدامها

محليا .

هناك العديد من الدراسات والأبحاث السابقة التي تطرقت الى موضوع البحث، سنحاول إستعراض أبرزها:

١ . دور الوقف في التربية وخدمة البحث العلمي لعبد الرحمن قصدي

منشور في مجلة القدس الدولية للدراسات الإسلامية العدد ٢ السنة الأولى، تموز-ديسمبر ٢٠١٣.

يشير البحث الى ان الوقف مصدر رئيس لنشر التعليم والتربية وإثراء المعرفة بدءاً بالكتاتيب، حيث كان تعلم القراءة والكتابة وقراءة القرآن في المساجد. وقد وظف الوقف في دعم العلم وطلابه وتمكين طالب العلم من إكمال دراسات متخصصة، والهجرة والسفر إلى مختلف أصقاع الدنيا من أجل الحصول على تعليم فني أو تقني. إلا أن البحث لم يتطرق الى كيفية توظيف ذلك في عصرنا الحالي.

٢. دور الوقف في تمويل الجامعات ودعم البحث العلمي، للأستاذ شياد فيصل، بحث مقدم الى مؤتمر الوقف والنهضة العلمية الذي أقامته الأمانة العامة للأوقاف في الشارقة/ ٢٠١١.

ينطلق البحث من تساؤل مفاده كيف يمكن أن نعيد إحياء الوقف العلمي لتدعيم الجامعات والبحث العلمي؟ وللإجابة على هذا التساؤل تطرق البحث الى مفهوم الوقف ومقاصده، ومن ثم تناول مشكلات النهضة العلمية في الدول العربية وواقع البحث العلمي فيها، بعدها عرج البحث على تجربة الوقف عبر التاريخ الإسلامي، كما استعرض الباحث تجارب معاصرة للوقف في تطوير التعليم وتمويل الجامعات، ووضح البحث كذلك صيغ إنشاء الأوقاف على البحث العلمي وفي الختام حدد العوائق التي تعترض النهوض في إحياء الوقف العلمي.

البحث جاء شاملاً وحتى في إستعراضه للتجارب الغربية كان موجزاً ولم يفصل في كيفية الإستفادة منها في واقع جامعاتنا الإسلامية.

٣. ندوة مجلة أوقاف الثانية بالتعاون مع جامعة زايد والبنك الإسلامي للتنمية للمدة ٢٧-٢٨ مارس ٢٠١١ بعنوان الوقف والتعليم في العالم الإسلامي نحو شراكة استراتيجية.

وقد شاركت فيها العديد من البحوث منها:

- تحولات العلاقة بين الأوقاف والتعليم العالي في مصر للدكتور ابراهيم اليومي غانم.



- هارفارد وأخواتها: دلالات الوقف التعليمي في الولايات المتحدة للدكتور طارق عبد الله.
- التعليم الجامعي في العالم الإسلامي بين الدولة والمجتمع للدكتور حسنين ابراهيم توفيق.
- نشرت في العدد (٢٠) من مجلة اوقاف مايو/٢٠١١. الندوة كانت شاملة وكانت الأبحاث مكتملة لبعضها البعض من حيث إستعراض التجربة التاريخية وكذلك التجربة المعاصرة في العالم الغربي، إلا أنها لم تضع آليات لإسقاط النجاحات الغربية على واقعنا المعاصر.
- ٤. دور الوقف في دعم البحث العلمي (دراسة فقهية) للدكتور عبد الله بن محمد العمراني بحث مقدم الى منتدى المشاركة المجتمعية في مجال البحث العلمي في المملكة العربية السعودية، المنعقد في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ٥-٧/٥/٢٠٠٩.

### هدف البحث الى تبيان:

١. دور الوقف في دعم البحث العلمي بشكل عام، والبحوث الفقهية على وجه الخصوص.
٢. المستند الفقهي لصور الوقف على البحث العلمي، والمجالات والمصارف الشرعية التي يمكن أن تصرف لدعم البحث العلمي.
٣. ضرب الأمثلة بالتخصصات الفقهية.
٤. أقتصر البحث على تبيان دور الوقف في الجوانب العلمية الفقهية.
٥. «بعض التطبيقات المعاصرة للوقف في الجامعات: جامعة اليرموك نموذجاً» للدكتور محمد موفق الأرنؤوط منشور في مجلة أوقاف العدد ٧، السنة الرابعة ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م تناولت الدراسة التطبيقات المعاصرة بالكراسي العلميّة الوقفيّة لكل من سمير شَمّا؛ «كرسي سمير شَمّا للمسكوكات الإسلاميّة»، وكرسي صالح كامل؛ «كرسي الشيخ صالح كامل للاقتصاد الإسلامي» في جامعة اليرموك.

تطرق البحث الى إستعراض تجربة الكراسي العلمية، وقد أحاط بجوانب الموضوع بشكل كاف وواف، إلا أنه لم يتطرق الى عموم جوانب البحث العلمي.

ما الذي سيضيفه بحثنا؟

أشار الإستعراض المرجعي الى وجود أبحاث عديدة ومتنوعة في مجال دور الوقف في دعم البحث، وقد أشر الباحث ملاحظاته على هذه الأبحاث، وهناك غيرها بالتأكيد - . وحيث ان منطقية البحث العلمي، تفترض الإنطلاق من حيث انتهى الآخرون، لذا فان الباحث سيسعى الى الإستفادة من تلك الأبحاث وتوظيفها في بحثه، مركزا على المستجدات الآتية:

١ . التوسع في إستعراض تجارب الجامعات الغربية في جانب إستثمار وقفياتها .

٢ . محاولة إسقاط تلك التجارب على واقعنا المعاصر .

٣ . إقتراح آلية الوقف المؤقت ودورها في دعم البحث العلمي .

٤ . تبيان دور حاضنات الأعمال في دعم البحث العلمي، وإقتراح آلية لتمويلها عن طريق الصكوك الوقفية .

يستخدم البحث المنهج الاستقرائي الوصفي من أجل جمع المعلومات ووصف حال الوقف تاريخيا وواقع الوقف في يومنا المعاصر، وإيضاح الجوانب الموضوعية المتعلقة به . ولا يستغني البحث أيضا عن إستخدام المنهج الإستنباطي في تحليله لإستنباط الأحكام المتعلقة بالوقف من الكتاب الكريم والسنة النبوية واجتهادات الفقهاء . لتحقيق أهداف البحث وإثبات فرضياته، سيتم تقسيم البحث الى ثلاثة مباحث، المبحث الأول: الوقف والوقف العلمي...الأبعاد والمقاصد، أما المبحث الثاني فسيتم تطرق الى وقف البحث العلمي ما بين الماضي والحاضر، وسيخصص الثالث لآليات الوقف ودورها التمويلي في البحث العلمي .

### المبحث الأول: الوقف والوقف العلمي...الأبعاد والمقاصد

لن يستغرق الباحث طويلاً في هذا المبحث، إلا أنه سيتم التعرّيج على ذكر أبرز مفاهيم الوقف وتبيان أنواعه، وذلك ضمن المطلب الأول، ثم التطرق الى مفهوم الوقف العلمي وذكر الأدلة على مشروعيته، وذلك ضمن المطلب الثاني، أما مقاصد الوقف العلمي فقد تم تناولها ضمن المطلب الثالث .



## المطلب الاول: الوقف حقيقته وأشكاله

اعتمد البحث تعريف الإمام النووي<sup>(٢)</sup> للوقف، حيث ذكر بأنه (حبس مال يمكن الانتفاع به مع بقاء عينه بقطع التصرف في رقبته، وتصرف منافعه تقرباً إلى الله تعالى). فالذي يتضح من ذلك ان الوقف تصرف مباح يتنازل المالك به عن ماله او منفعة ماله، تقرباً الى طاعة الله ورضاه، كي تعم المنفعة شريحة معينة من المجتمع، أو المجتمع كله.

وانسجماً مع تزايد الحاجة إلى الأموال الموقوفة وتنامي دورها في الحياة الاقتصادية، يرى الباحث أن تعريف الوقف يجب أن يشتمل على جميع أنواع الوقف وعلى جميع شروطه، وأقصد بذلك (الحبس المؤبد او المؤقت للمال، بنية الإنتفاع منه او من ثمرته على وجوه البر عامة كانت او خاصة).

يلاحظ على أن الباحث ذكر في تعريفه الوقف المؤقت، حيث ذهب المالكية<sup>(٣)</sup>، وابن سريج من الشافعية<sup>(٤)</sup>، وبعض الحنفية وهو رأي ابي يوسف<sup>(٥)</sup>، ووجه عند الحنابلة، وبعض الجعفرية<sup>(٦)</sup>، الى صحة الوقف المؤقت سواء أكان هذا الوقت قصيرا ام طويلا، وسواء أكان مقيدا بمدة زمنية كقوله: وقفت بستاني على الفقراء لمدة سنة، أم كان مقيدا على حدوث او تحقيق أمر معين، كقوله: داري موقوفة على الفقراء ما دام ولدي في الوظيفة.

أما الوقف العلمي فقد عُرف بكونه، تحبيس الأصول على منفعة الجوانب العلمية والتعليمية، كوقف المكتبات، ونسخ الكتب، ونسخ المصحف الشريف وتجليده، ووقف المدارس وحلقات العلم، والمتعلق بالمتعلمين والمعلمين ونفقاتهم، ووقف القرايطيس والأخبار والأقلام ونحوها مما يحتاجه العلم والتعليم<sup>(٧)</sup>. وعرفه آخر، حبس العين

(٢) - المناوي، تيسير الوقف على غوامض احكام الوقوف (مخطوط ص ٣ في مكتبة الازهر تحت رقم ٧٠٩/٥٥٨١)، نقلا عن محمد عبيد الكبيسي، احكام الوقف الكبيسي، طبعة وزارة الأوقاف، بغداد ١/٦٠ (٢٠٠١).

(٣) انظر محمد بن احمد بن محمد عليش، منح الجليل شرح مختصر خليل، دار الفكر، بيروت ٢/٦٢، (١٤٠٩هـ/١٩٨٩م). محمد بن عبدالله الخرشبي، شرح مختصر خليل، وبهامشه حاشية الشيخ علي العدوي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع/٩١

(٤) ابو الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي البصري (تصنيف)، شرح مختصر المزني، الحاوي الكبير في فقه الامام الشافعي رضي الله عنه وهو، تحقيق وتعليق علي محمد معوض وعادل احمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، ط١، ج٧، ص ٥٢١، ١٩٩٤

(٥) ابن الهمام الحنفي، فتح القدير شرح الهداية ومعها من الهداية، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ٦/٢١٤ (١٤٢٤هـ)

(٦) السبزواري، كفاية الاحكام، تحقيق الشيخ مرتضى الواعظي الأراكي، ٢/٢٣١ (١٤٢٣هـ).

(٧) خميس العدوي، الوقف العلمي، من مواضيع مكتبة الندوة العامة، على شبكة الانترنت (<http://www.al-ndwa.net>)

عن التملك، مع التصرف بمنفعتها في إكتساب العلم ونشره<sup>(٨)</sup>. ويلاحظ على التعريفين اتفاقهما على الحبس للأصل وتسهيل المنفعة باتجاه كسب العلم ونشره، مع إن الأول قد فصل في جوانب العلم.

وإنسجاماً مع ما ذكر في المطلب الأول فإن الباحث يرى ضرورة إدخال الوقف المؤقت ضمن تعريف الوقف العلمي، فما المانع مثلاً في أن نقف قاعة دراسية أو مختبراً علمياً لمدة زمنية محددة، أو نحدد ساعات محددة يومياً كوقف مكتبة أو أي مرفق علمي. لذا فإن الباحث يقترح أن يكون تعريف الوقف العلمي (ب) حبس العين مؤبداً أو مؤقتاً، مع التصرف بمنفعتها في خدمة الجوانب العلمية والتعليمية عامة كانت أو خاصة).

قسم المتأخرون الأوقاف على أقسام مختلفة ولإعتبارات متباينة:

أولاً: تنوع الوقف من حيث الإرادة<sup>(٩)</sup>.

ثانياً: أقسام الوقف من حيث استحقاق منفعته أو (باعتبار الموقوف عليهم)، أو (الوقف بالإرادة المنفردة).

ثالثاً: أنواع الوقف حسب نوع الإدارة<sup>(١٠)</sup>.

رابعاً: أنواع الوقف بحسب المضمون الاقتصادي<sup>(١١)</sup>.

خامساً: تنوع الوقف من حيث أنواع الأموال الموقوفة.

## المطلب الثاني: الوقف العلمي وأدلة مشروعيته

تتبع مشروعية الوقف العلمي من مشروعية الوقف بشكل عام، فالوقف من أعظم القربات الى الله تعالى<sup>(١٢)</sup> إلا ان البحث سيبرز خصوصية حكم الوقف العلمي وذلك بحسب الكتاب والسنة والإجماع.

### ١. من الكتاب:

أما الكتاب، فقولته تعالى (لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون) - آل عمران/٩٢-

(٨) ابراهيم رحمانى، الوقف العلمي وسبل تفعيله في الحياة المعاصرة، بحث مقدم الى مؤتمر أثر الوقف في النهضة العلمية، الشارقة، ص٦، ٢٠١١.

(٩) عبد الجبار السبهاني، دور الوقف في التنمية المستدامة، مجلة الشريعة والقانون، العدد، ٤٤ ص ٣٢-٤٠، القعدة ١٤٣١هـ/ أكتوبر ٢٠١٠ م،

(١٠) منذر كحف، الوقف الإسلامي، تطوره، ادارته، تنميته، دار الفكر، دمشق، الإعادة الثانية، ص ٣١-٣٢ (بتصرف)، (٢٠٠٦).

(١١) المصدر نفسه ص ٢٣-٢٤.

(١٢) اسامة عبد المجيد العاني، صناديق الوقف الاستثماري، دراسة فقهية اقتصادية، دار البشائر الاسلامية، بيروت، ط١/، ص٥٦، ٢٠١٠.

وفي هذه الآية الدلالة على ندب الصدقات بشكل عام، والوقف العلمي صدقة، فهو مندوب أيضاً.

## ٢. من السنة:

روى البخاري<sup>(١٣)</sup> في الأدب المفرد ومسلم في صحيحه وأبو داود والترمذي والنسائي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إِذَا مَاتَ ابْنُ آدَمَ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ: مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ»<sup>(١٤)</sup>. قال النووي<sup>(١٥)</sup> - رحمه الله - في شرح مسلم: قَالَ الْعُلَمَاءُ مَعْنَى الْحَدِيثِ أَنَّ عَمَلَ الْمَيِّتِ يَنْقَطِعُ بِمَوْتِهِ وَيَنْقَطِعُ تَجَدُّدُ الثَّوَابِ لَهُ إِلَّا فِي هَذِهِ الْأَشْيَاءِ الثَّلَاثِ لِكَوْنِهِ كَانَ سَبَبَهَا. فَإِنَّ الْوَلَدَ مِنْ كَسْبِهِ وَكَذَلِكَ الْعِلْمُ الَّذِي عَلَّمَهُ مِنْ تَعْلِيمٍ أَوْ تَصْنِيفٍ، وَكَذَلِكَ الصَّدَقَةُ الْجَارِيَةُ وَهِيَ الْوَقْفُ... قَالَ (وفيه دليل لصحة أصل الوقف وعظيم ثوابه). ويستدل منه أيضاً على صحة الوقف العلمي لأنه ذكر صراحة.

## ٣. الإجماع:

حكى الكاساني في البدائع: الإجماع على جواز وقف المساجد،<sup>(١٦)</sup> وقال القرطبي: لا خلاف بين الأئمة في تحبيس القناطر والمساجد واختلفوا في غير ذلك.<sup>(١٧)</sup> ولا يخفى على أحد بأن المساجد كانت مراكز للعلم والتعلم طوال إزدهار الحضارة الإسلامية.

## المطلب الثالث: البعد المقاصدي للوقف العلمي

إنَّ النظر في الشريعة من مدخل مقاصدها لترتيب كلياتها وبيان ما يندرج تحتها من جزئيات شرط منهجي أساس في التجديد العلمي لقضايا واقع الأمة، لأنَّ النظر

(١٣) أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين الألباني، صحيح الجامع الصغير وزيادته، المكتب الإسلامي، ٢٧٩/١.

(١٤) أبو زكريا محي الدين يحيى بن شرف النووي، صحيح مسلم بشرح النووي، دار إحياء التراث العربي، ط ٢، ١١/٨٥ (١٣٩٢هـ)، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، سنن أبي داود، تحقيق شعيب الأرنؤوط، دار الرسالة العالمية ٣/١١٧، (١٤٢٠هـ/٢٠٠٩م). واحمد بن علي بن حجر العسقلاني، (ت/٨٥٢هـ)، فتح الباري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي محي الدين الخطيب، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الهند، ط ٢، ١٥/١٧٧ (١٣٩٢هـ/١٩٧٢م)، ابن ماجه، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية وفيصل عيسى البابي الحلبي، سنن ابن ماجه ١/٨٨.

(١٥) صحيح مسلم بشرح النووي ١١/٨٥.

(١٦) أبو بكر بن مسعود الكاساني الحنفي، ت (٥٨٧ هـ)، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، دار الكتاب العربي، بيروت، ٦/٢١٩.

(١٧) أبو عبد الله محمد القرطبي ت (٦٨١ هـ)، الجامع لأحكام القرآن، دار الكتب العلمية، بيروت، ٦/٢٣٩.

المقاصدي ضابط توجيهي للحركة الاجتهادية، وعليه فإن مطلب الاجتهاد في الوقف المعاصر عموماً والوقف العلمي خصوصاً، وتجديد النظر في قضاياها يتوقف على إستلهاام الرؤية المقاصدية، التي تفتح للاجتهاد آفاق البحث عن الوسائل المتنوعة في حفظ المقاصد في الزمان والمكان، وتمنحه معيار تمييز الضار من النافع، والحقيقي من المتوهم، وإلا كان اجتهاداً بلا قبلة وسيراً دون إتجاه.<sup>(١٨)</sup>

عند التحري عن مقاصد الوقف العلمي، ينبغي احاطته بكليات الوقف العلمي، ويقصد بذلك البحث في مقاصد الواقف نفسه، ومن ثم جهة قصد الشارع، مع أن قصد الإثنين يصب في مجال واحد، إلا أن لكل منهما خصوصيته دون تقاطع، أو تضاد.

### أ. جهة قصد الواقف:

لا شك أن عمل الواقف يحكمه قصدان أحدهما أصلي والثاني تبعي.<sup>(١٩)</sup> وبحسب الشاطبي فيراد بالقصد الأصلي (بما لا حظ فيه للمكلف)، والتبعي (بما روعي فيه الحظ شرط أن يكون خادماً للأصلي ومكملاً له)،<sup>(٢٠)</sup> فقصد الواقف من إيقاف أمواله ابتغاء مرضاة الله ودوام الحصول على الأجر حتى بعد الممات مصداقاً لقوله صلى الله عليه وسلم: إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاثة: صدقة جارية أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له.<sup>(٢١)</sup> فالقصد الأصلي هنا متوقف على الإخلاص لله دون سواه، ولا حظ للنفس فيه، وينسجم ذلك مع ما يصطلح عليه بالوقف الخيري الذي يقصد به المصلحة عامة كانت أو خاصة دون أي فائدة ذاتية للواقف.

فإذا أتضح من نص الحديث أن الوقف العلمي ثالث ثلاثة مما يحقق مقصد إعمار آخرة الواقف، غير أنه عند ترديد النظر في العلاقة بين قضايا الوقف الثلاث الواردة في الحديث يتأكد أن الوقف العلمي أصل وما سواه متفرع عنه، لأن جريان الصدقة على وجهها المطلوب، وصلاح الولد المرغوب إنما يتم بالعلم النافع، فثبت بذلك أن القضية العلمية على رأس أولويات إستثمار الأوقاف المعاصرة.<sup>(٢٢)</sup>

(١٨) محمد بن محمد رفيع، المدخل المقاصدي في إحياء الوقف العلمي المعاصر، بحث مقدم الى مؤتمر (أثر الوقف الإسلامي في النهضة العلمية) جامعة الشارقة، ص٣، ٢٠١١.

(١٩) المصدر نفسه ص٥

(٢٠) إبراهيم بن موسى اللخمي الشاطبي (ت ٧٩٠ هـ)، الموافقات، تحقيق عبدالله دران، ج٢/ ص١٣٤ وما بعدها

(٢١) سبق تخريجه

(٢٢) محمد بن محمد رفيع، المدخل المقاصدي في إحياء الوقف العلمي المعاصر، مصدر سبق ذكره، ص٦

وحيث أن القصد التبعية للواقف موافق للقصد الأصلي ولا يخالفه كما سبق ذكره، فيكون قصد الواقف التبعية هنا مصلحة أهله وذريته وأقاربه، وهو ما يصطلح عليه بالوقف الذري أو الأهلي.

### ب. جهة قصد الشارع:

لو حاولنا بحث أنواع العلاقات الموجودة في أي وقف، لوجدناها تتكون من واقف وعين موقوفة وموقوف عليهم، والغاية (القصد) من ذلك سوف يكون أصليا والذي يتمثل في تحقيق رغبات الإنسان الروحية في اكتساب الثواب المتجدد: وهذا هدف يسعى إليه عامة الناس بدواعي الفطرة، رغبة في المزيد من التقرب من الله تعالى بأعمال الخير والبر، التي تستمر بدوام أسبابها وأدواتها، ولو بعد موت صاحبها. والتبعية كما ذكر سابقا في تحقيق المصلحة للذرية أو الأهل والأقارب. ويمكن ان نحصر هذا النوع من العلاقات في إطار علاقات أركان الوقف.

وإذا ما اردنا صياغة هذه العلاقات بشكل آخر، من خلال إضفاء الصفة الإقتصادية فتتمثل في «علاقة الإستخلاف من حيث الكون (ما سخر لأجل العبادة) ومستخلف فيه (واقف)، ومال موقوف (عين موقوفة)».

ففي ما يخص الكون سيكون القصد الأصلي للمشاريع الوقفية علمية وغيرها، تمكين الإنسان من هذا الكون وتفعيل تسخيريه ليقوم بمهمة الاستخلاف المتمثلة بالعبادة والعمارة، مع منع أي ضرر بهذا الكون يمكن أن يخل بتوازناته الكونية او البيئية.

وعبودية الإنسان لا تتحقق إلا بشرط الحرية: حرية في إختيار الدين، وحرية الرأي، وحرية في إكتساب المعاش، لأنه إن أستعبد أو ضيق عليه في معاشه فقد سائر حرياته، وإن عاش طفيليا على المجتمع بالكسب الحرام من ظلم وإبتزاز وغش وكسل ودروشة خان قانون العبودية.<sup>(٣٣)</sup> هنا يتحتم على المشاريع الوقفية ان تتبع من هذه المنطلقات القصدية كي تتمكن من تلبية إحتياجات العبد الضرورية التي تعينه على الطاعة وتحقيق الإلتزامات الأخروية في الوقت نفسه. وتأتي في أولوية هذه الحاجات القضية العلمية التي يتفرع منها تلبية بقية الإحتياجات الضرورية للإنسان.

وأما ما يتعلق بالمال فأن المقصد الأصلي للوقف هو، بقاء الأموال ودوام الإنتفاع بها

(٢٢) عبد السلام ياسين، الاقتصاد البواعث الإيمانية والضوابط الشرعية، ط١، مطبوعات الأفق، البيضاء، المغرب، ص٧٥، (١٩٩٥)

والإستفادة منها مدة طويلة، وذلك بإستمرار (النفع العائد من المال المحبس فالأجر والثواب مستمر للواقف حياً أو ميتاً، والنفع مستمر للموقوف عليه، والانتفاع منه متجدد على مدى الأزمنة)<sup>(٢٤)</sup>، كما أن في الوقف حماية للمال من التصرف السيء فيه كالإسراف وصرفه في غير ما وضع له. ولا يتحقق هذا المقصد ما لم تراعى المتطلبات الإقتصادية في حفظ الأموال وتميئتها، ويراعى الإنتفاع في تلبية الحاجات الضرورية، التي أصبح العلم في مقدمتها.

أما المقصد التبعية الكلي للمال فيمكن إجماله في توفير وتلبية حاجيات الكفاية للإنسان، وذلك لتأمين قدرته على الإعمار ضمن إطار العبودية العامة، وفي مقدمتها القدرة العلمية. وحين تدار أموال الوقف ضمن سياق مزاجية القصد الأصلي والتبعية، وفي سياق القصد الكبيرين من خلق الكون والإنسان، يكون نظام الوقف وسيلة لإنتاج مادة الحياة، ومدخلا لإعمار الدنيا والآخرة.<sup>(٢٥)</sup>

## المبحث الثاني: وقف البحث العلمي ما بين الماضي والحاضر

سيتطرق المبحث الى تبيان دور الوقف في العلوم والتعلم بشكل عام، وتبيان دوره في البحث العلمي عبر الحضارة الإسلامية، وذلك في المطلب الأول، ومن ثم الى التجربة الغربية في المجال نفسه، وذلك عبر المطلب الثاني.

### المطلب الأول: الوقف والبحث العلمي عبر تاريخ الحضارة الإسلامية

إن المتتبع لتأريخ الوقف يتيقن وبشكل ملحوظ دوره في نشر العلم تعلماً وتعليماً وبحثاً، بل كان الوقف واحداً من أسباب الإنجازات العلمية والحضارية التي شهدتها العالم الإسلامي في عصره الوسيط<sup>(٢٦)</sup>، جاء ذلك عن طريق مرافق التعليم والعلم التي كانت تغذى عن طريق الوقف الخيري، وسيتم تبيان أهم هذه المرافق:

(٢٤) عبد الوهاب أبو سليمان، الوقف مفهوماً ومقادير، ندوة المكتبات الوقفية، المدينة المنورة، ص ٢٠، (١٤٢٠هـ)

(٢٥) محماد بن محمد رفيع، المدخل المقاصدي في إحياء الوقف العلمي المعاصر، مصدر سبق ذكره، ص ٩، ٨.

(٢٦) عبد الملك أحمد السيد، الوقف الإسلامي والدور الذي لعبه في النمو الاجتماعي: ٢٢٧، المؤتمر الدولي الثاني للاقتصاد الإسلامي بإسلام آباد.



**أولاً: المساجد:**

لم يقتصر دور المساجد على الجانب التعبدية، بل كانت مركز إشعاع علمي، حتى إن حلقات العلم في بعض المساجد كالمسجد النبوي مثلاً، كانت تنتظم في كل فسطاط فيه، يعلم فيها كبار العلماء كأَنس بن مالك، وما مقولته المشهورة<sup>(٢٧)</sup>: لقد أدركت سبعين ممن يحدث: قال فلان قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) عند هذه الأساطين، وأشار إلى مسجد رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، إلا دليل واضح على كثرة العلماء والمعلمين في هذا المسجد.

يميز الباحثون عادة بين مصطلح المسجد، والمسجد الجامع، فالثاني أوسع من حيث المساحة وبالتالي لاستيعابه لعدد المصلين، وتلقى فيه الدروس والمحاضرات. ولقد بلغ التقدم العلمي في بعض المساجد(الجامع) أنها أصبحت جامعات كجامع قرطبة والجامع الأزهر وجامع القرويين وجامع الزيتونة وكانت الأوقاف الخيرية هي التي تشكل المورد المالي لهذه المساجد، وهناك بعض المدارس والكتاتيب التي كانت تلحق بالمساجد ويتم تمويلها بأموال الوقف، فيذكر ابن حوقل في مدينة صقلية وحدها ثلاثمائة كتاب، وأن الكتاب الواحد يتسع للمئات، أو الألوف من الطلبة.<sup>(٢٨)</sup>

**ثانياً: المدارس:**

اتسع نشاط الأوقاف عبر تأريخ الحضارة الإسلامية في عملية التعليم وبناء المدارس وتوفير المدرسين، ولم يقتصر دوره على ذلك بل تعداه الى مراعاة احتياجات الطلاب من كتب وحبر وورق بل وأرزاق ولباس، يحدثنا التاريخ أن أبا صالح أحمد بن عبد الملك المؤذن النيسابوري كان يقوم برعاية الودائع من كتب الحديث، وكان يقوم بصيانتها، ويتعهد بحفظها، كما يتولى أوقاف المحدثين من الحبر والكاغد وغير ذلك، ويقوم بتفريقها عليهم وإيصالها إليهم<sup>(٢٩)</sup>.

أما خير مثال نسوقه لإظهار ضخامة بعض الأوقاف الموقوفة على المدارس فهو وقضية المدرسة المستنصرية التي تكامل بناؤها سنة ٦٣١هـ بأمر من الخليفة

(٢٧) ابو عمر يوسف بن عبد الله ابن عبد البر، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، باب ذكر عيون من أخبار مالك رحمه الله وذكر فضل موطنه،

تحقيق مصطفى بن احمد البديري ومحمد عبد الكبير البكري، ١/ ٦٧ (١٣٨٧هـ/ ١٩٦٧م)

(٢٨) المسالك والممالك، ص ١٢٦ وعبارته الصحيحة: « والغالب على البلد المعلمون والمكاتب، وبالبلد ما يقارب من ثلاثمائة معلم». نقلا عن عبد الملك احمد

السيد، الوقف الإسلامي والدور الذي لعبه في النمو الاجتماعي، مصدر سبق ذكره

(٢٩) ياقوت الحموي، معجم الأدباء، إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب، تحقيق احسان عباس، دار الغريب الإسلامي، ٢٢٤/٣-٢٢٥ (١٩٩٢)

المستصر بالله إذ يذكر هلال معروف خبيراً عن هذه الوقفية، يقول: (٣٠) قلت: ثم رأيت نسخة كتاب وقفها في خمسة كراريس، والوقف عليها عدة رباع، وحوانيت ببغداد، وعدة قرى كبار وصغار ما قيمته تسعمائة ألف دينار فيما يخال إليّ. ولا أعلم وقفاً في الدنيا يقارب وقفها أصلاً سوى أوقاف جامع دمشق، وقد يكون وقفها (أوسع).

### ثالثاً: المستشفيات (البيمارستانات):

عني ولاة الأمور من الخلفاء والسلاطين والملوك والأمراء بنشر الطب وثقافته، بترجمة ما خلفته الأمم السابقة من هذا الفن، أو بتأسيس المستشفيات والمعاهد الطبية لتخريج الأطباء ولعلاج الناس، ووقفوا على إنشائها أوقافاً كثيرة لا تقل عن أوقافهم على المدارس، وقد عرف التعليم الإسلامي نوعين من الكليات الطبية هما: (٣١)

#### ١- البيمارستانات:

البيمارستان في المصطلح الإسلامي هو المستشفى في لغتنا اليوم، وتعتبر البيمارستانات الإسلامية بمثابة الكليات الطبية العملية الحديثة ( الإكلينيكية)، فقد أدرك المسلمون مدى ما تمتاز به هذه البيمارستانات من صلاحية لتعليم الطب حيث الحالات المرضية ماثلة أمام أعين المتعلمين والأدوية والعلاجات قريبة متوافرة، واتخذوا منها إلى جانب قيامها بمعالجة المرضى كليات طب أدت لهذا العلم أجل الخدمات، وإن لها على الإنسانية والعلوم الطبية الحديثة فضلاً كبيراً. (٣٢)

#### ٢- المدارس الطبية والمعاهد:

ظلت دراسة الطب محصورة بين المساجد والدروس الخاصة «حتى ظهرت حركة المدارس، وكان لها صداها في تطور تدريس الطب، فظهرت في الميدان مدارس طبية على نظام المدارس الفقهية والحديثية... وكان منشأ هذا النوع من المدارس الطبية بلاد الشام، ولا نكاد نجد لها وجوداً خارج الديار الشامية». (٣٣) وحسبنا أن النعيمي

(٣٠) انظر/ناجي معروف، تاريخ علماء المستنصرية، بغداد، ٢/٤٠٣-٤٠٤ (١٩٦٥)

(٣١) محمد عبد الرحيم غنيمه، تاريخ الجامعات الإسلامية الكبرى، دار الطباعة المغربية، ص ١١٨، (١٩٥٣)

(٣٢) المصدر نفسه

(٣٣) محمد عبد الرحيم غنيمه، تاريخ الجامعات الإسلامية الكبرى، مصدر سبق ذكره، ص ١٢٦.

قد خصص فصلاً في كتابه «الدارس» للحديث عن مدارس الطب بها، ولعل أهم مدرسة طبية نظرية عرفتها بلاد الشام هي: المدرسة الدخوارية بدمشق.<sup>(٣٤)</sup>

#### رابعاً: المكتبات:

انتشرت المكتبات الموقوفة في العالم الإسلامي انتشاراً لم يُر مثله من قبل، فلا تكاد تجد مسجداً، أو مدرسة، أو مستشفى، أو داراً من دور العلم إلا موقوفاً عليها من الكتب ما هو ضروري، لأن الواقف كان يدرك أن كل هذه المؤسسات العلمية أو البحثية لا يمكن أن تؤدي عملها بالشكل المطلوب إلا بوجود الكتاب، وهناك مكتبات خاصة مستقلة لا ترتبط بأي مؤسسة تعليمية وإنما تشبه المكتبات العامة في يومنا هذا، ولعل مرد ذلك إلى شرط الواقف، أو اجتهاد ناظر هذا الوقف «فمن الناس من يوقف كتبه على المسلمين عامة دون تعيين فتوضع كتبه في خزانة الجامع، ومنهم من يخصص فيقول: أوقفها على المكان الفلاني، أو بالبلدة الفلانية... الخ، ومنهم من يترك استعمالها حراً على حين يضع آخرون شروطاً لاستعمالها وإعادتها كما فعل القاضي ابن حيان الذي منع إعارته كتبه خارج المبنى، وبعضهم وقف كتبه على أهل العلم كما فعل ابن الخشاب».<sup>(٣٥)</sup>

أما انتشار خزائن الكتب الموقوفة فيرى الدكتور يحيى ساعاتي أن القرن الرابع الهجري هو البداية الظاهرة لهذا الانتشار لدرجة أننا «قلما نجد مدينة تخلو من كتب موقوفة».<sup>(٣٦)</sup>

ولعل أهم ما يميز هذه المكتبات أنها ليست دوراً للقراءة فقط، وإنما هي - أو بعضها- مجالس علم ومناظرة وبحث ومحاضرة.

ولعل دار العلم الموصلية خير برهان على هذا الادعاء، فقد أسسها أبو القاسم جعفر بن محمد الموصلية الفقيه الشافعي المتوفى سنة ٣٢٣هـ داراً للعلم في بلده، وجعل فيها خزانة كتب من جميع العلوم، وقفاً على كل طالب للعلم، لا يمنع أحداً من دخولها، وإذا جاءه غريب يطلب الأدب وكان معسراً أعطاه ورقاً وورقاً، وكان ابن حمدان يجلس فيها، ويجتمع إليه الناس بالإضافة إلى تسييرها فيملي عليهم من

(٣٤) مخطوط الدارس بأخبار المدارس نقلا عن أحمد عيسى في كتابه تاريخ البيمارستانات، ص ٤٠، ٤١.

(٣٥) ياقوت الحموي، معجم الأدياء، مصدر سبق ذكره، ص ٤٠.

(٣٦) يحيى محمود ساعاتي، الوقف وبنية المكتبة العربية استبطان للموروث الثقافي، مركز الملك فيصل للدراسات والنشر، ص ٣٣ (١٤١٦/٥/١٩٩٦م).

شعره وشعر غيره، ثم يملي حكايات مستطابة، وطرفاً من الفقه، وما يتعلق به.<sup>(٣٧)</sup> ومن هذه النصوص نستنتج أن هذه المكتبات الموقوفة لم تكن مجرد مكتبة للقراءة بل كانت مراكز للتعليم وللبحث العلمي وللمناظرة وأحياناً للترجمة كما هو الحال في «بيت الحكمة» الذي أنشئ في بغداد الذي وصفه محمد غنيمه بأنه «مجمع علمي للترجمة والبحث»<sup>(٣٨)</sup>.

#### خامساً: البحث العلمي:<sup>(٣٩)</sup>

لقد كان للوقف الإسلامي الذي خصص وأنفق على النشاطات التعليمية الطبية والعلمية أثره الواضح على تقدم البحث العلمي في الكيمياء والصيدلة، وكانت كليات الطب والمستشفيات التعليمية هي المختبرات العلمية لتطور ولتطوير علم الأقرباذين<sup>(٤٠)</sup>، وعلم النبات وعلم الصيدلة. وكانت هذه المستشفيات التي اعتمدت على الأموال الموقوفة سبباً في تحقيق الإنجازات الرئيسية في الفروع المتصلة بعلم الكيمياء والأدوية. ونتيجة ما انفتح من أبواب الإيقاف على البحث العلمي خاصة من قبل من كان يدخل هذه المستشفيات ويخرج منها بعد ذلك معافى بفضل الله ومنه. لذا فإن القادرين والمؤسرين منهم وعرفاناً منهم لفضل الله تعالى عليهم، وتقديراً منهم للجهود المبذولة من قبل طلبة وأساتذة هذه المستشفيات، ولما يشاهدونه من وافر العناية والرعاية والتطبيب الذي كانوا يلاقونه فيها أخذوا يحبسون الكثير من أموالهم على هذه المستشفيات التعليمية.

وقد خصصت أوقاف مقررّة للإنفاق على تأليف الكتب في الصيدلة والطب، واستطاع الأساتذة أن يكملوا كتبهم بسبب هذا التعزيز العلمي من هذه الأموال الموقوفة. ومن أمثلة ذلك (كتاب البيمارستانات) لزاهد العلماء الفارقي عميد أحد المستشفيات في القرن الخامس الهجري وكتاب (مقالة أمينية في الأدوية البيمارستانية) لابن التلميذ، والدستور البيمارستاني تأليف ابن أبي عبيان، وكتاب (صفات البيمارستان) للرازي في العلوم الطبية.

وقام مشاهير الأطباء بتأليف أهم المؤلفات الطبية التي تعد فخراً للتراث العربي

(٣٧) ياقوت الحموي، معجم الأدياء، مصدر سبق ذكره، ١٩٢/٧.

(٣٨) محمد عبد الرحيم غنيمه، تاريخ الجامعات الإسلامية الكبرى، مصدر سبق ذكره، ص ٦١.

(٣٩) اسامة عبد المجيد العاني، إحياء دور الوقف لتحقيق التنمية، سلسلة كتاب الأمة، مركز الدراسات والبحوث، قطر، العدد ١٣، ص ١٧٢-١٧٣.

(المحرّم ١٤٢١هـ)

(٤٠) دستور الأدوية

والإسلامي ولتأثيره في الحضارة الإنسانية جمعاء، فمثلاً إن كتاب الكليات في الطب لابن رشد عندما ابتدأ الغرب يستيقظ أنشأوا له أول معهد دراسي علمي في جنوبي إيطاليا، وهو أول معهد في أوروبا كلها، قد تم إنشاؤه على نسق المدارس العربية، فترجم هذا المعهد كتاب الكليات في الطب إلى اللاتينية تحت عنوان (Colliget) فأصبح هو الكتاب الرئيسي لتدريس الطب في أوروبا، إذ إن الطب هو أول دراسة عليا اقتبسها الغرب من العرب وأصبح مفهوم (Colliget) يطلق على مركز الدراسة هذا، كما أطلق على الدراسة نفسها التي تطورت أخيراً إلى مفهوم (College) وهذا الاصطلاح ما هو إلا تحوير لاسم كتاب الكليات لابن رشد.

ولعل من أبرز ما ساهمت به الأوقاف، هو تسهيل الترابط العلمي بين المراكز الثقافية للعالم الإسلامي، وتنشيط حركة الأخذ والعطاء بينها. وتؤكد العديد من الدراسات متانة التفاعل العلمي بين مشرق العالم الإسلامي ومغربه خلال المدة الممتدة بين القرنين الخامس عشر والعشرين.<sup>(٤١)</sup>

### المطلب الثاني: الوقف على البحث العلمي في العالم الغربي

أوضح المطلب السابق درجة ازدهار دور الوقف في دعم الحركة العلمية عبر ماضي حضارتنا الإسلامية، إلا أن هذا الدور أصبح محدوداً في واقعنا المعاصر، في الوقت الذي قطع فيه العالم الغربي عموماً والولايات المتحدة على وجه الخصوص اشواطاً كبيرة من التقدم والاستغلال الأمثل للأمانات الوقفية والقطاع الخيري.

تشير العديد من الدلائل أن استفادة الأوروبيين من الإبداعات التي وصلت إليها الحضارة الإسلامية لم تنحصر في العلوم التطبيقية بل وكذلك كانت في مستوى القوانين وفقه المعاملات. وليس أدل على ذلك من استفادة الأوروبيين من نظام الوقف إبان تواجدهم في ديار الإسلام منذ القرن العاشر الميلادي وبالتحديد أثناء الحروب الصليبية.<sup>(٤٢)</sup>

(٤١) حماد الله ولد السالم، حوار المركز والأطراف في الثقافة العربية، بلاد شنقيط في الذاكرة العربية العالمية، دائرة الثقافة والإعلام، الشارقة،

الإمارات العربية المتحدة، (٢٠٠٤)، نقلاً عن طارق عبدالله، ضوابط دعم الوقف للموازنة العامة للدولة، ص ١٠٩

(٤٢) طارق عبدالله، هارفارد وأختائها: دلالات الوقف التعليمي في الولايات المتحدة الأمريكية، مجلة أوقاف، السنة الحادية عشرة، العدد ٢٠، ص ٤٧، (جمادى الأولى ١٤٢٢هـ، مايو ٢٠١١م)

وقد أورد تقرير الهبات الأمريكي لعام ٢٠١٥، بأن التعالي في الإقتصاد الأمريكي أدى الى نمو منح القطاع الخيري عام ٢٠١٤ بمقدار ٧٪ بالأسعار الجارية وبمقدار ٥,٤٪ بالأسعار المعدلة مقارنة بالعام السابق. إذ قدم الأمريكيون ما يقدر بـ ٣٥٨,٣٨ بليون دولار أمريكي للجمعيات الخيرية في عام ٢٠١٤. ويعد عام ٢٠١٤ العام الخامس على التوالي الذي يشهد زيادة في إرتفاع مقدار الهبات بمتوسط زيادة سنوية ٥,٥٪ بالأسعار الجارية للدولار و(٤,٣٪ عند تعديل معدل التضخم).<sup>(٤٣)</sup>

تنوعت مصادر التبرع والهبات في الولايات المتحدة وبحسب الآتي: - الأفراد (٧٢٪ من المجموع). الشركات (٥٪)؛ مؤسسات النفع العام (١٥٪)؛ والوصايا والتركات (٨٪). وتراوح مقدار المنحة ما بين ٢٠٠ مليون دولار (غالبية المنح)، الى أكثر من ٥٠٠ مليون دولار (القليل منها)، وقد بلغت واحدة من هذه المنح الى ما يقارب من ٢ مليار دولار، في عام ٢٠١٤.<sup>(٤٤)</sup>

توزعت المنح والعطايا على تسع فئات مختلفة من الجمعيات الخيرية. وقد نمت عام ٢٠١٤ مقارنة بالعام الماضي، وكالآتي: (الدينية بنسبة ٢,٥٪، التعليم ارتفع الى ٤,٩٪، الخدمات الإنسانية بنسبة ٣,٦٪، الصحية بنسبة ٥,٥٪، فنون / ثقافة / العلوم الإنسانية ٩,٢٪، للبيئة / الحيوانات ٧٪، النفع الاجتماعي بنسبة ٥,١٪، مؤسسات النفع العام ١,٨٪، الشؤون الدولية إنخفضت بمقدار ٢٪، بالإضافة إلى ما سبق فقد ذهب إلى الأفراد ٢٪، من خلال التبرعات العينية من الأدوية عن طريق برامج المساعدة للمرضى).<sup>(٤٥)</sup> ولا تزال مقدار المنح والهبات الممنوحة الى قطاع التعليم قوية، سيما في التعليم العالي، والتي توجهت نحو دعم البحوث الطبية في الجامعات.<sup>(٤٦)</sup>

وإذا ما نظرنا إلى مصادر التمويل التي تعتمد عليها المؤسسات الجامعية في العالم المتقدم للارتقاء بالإنتاج المعرفي، تبين أنها تعتمد أساسا على القطاع الخاص والقطاع التبرعي بينما لا يزال القطاع العام في العالم العربي هو المصدر الأساسي في عملية تمويل البحث العلمي وبنسبة تصل إلى ٩٧٪ في حين لا تتجاوز هذه النسبة

(43) See more at: <http://www.philanthropy.iupui.edu/news/article/giving-usa #sthash.oUUL7bzd.dpuf> (2015)

(44) IBID

(45) IBID

(46) IBID



٢٠٪ في اليابان مثلاً و ٣٠٪ في الولايات المتحدة.<sup>(٤٧)</sup>

### جدول (١)

مقارنة بين الدعم الفيدرالي والهبات المقدمة للبحث الأكاديمي في الجامعات الأمريكية وبحسب التخصصات (%).<sup>(٤٨)</sup>

الهبات التي تتجاوز قيمتها العشرة ملايين دولار امريكي والممنوحة للجامعات الأمريكية كمتوسط للمدة (٢٠٠٥-٢٠١١)	الدعم الفيدرالي عام (٢٠٠٨)	حقل الأختصاص
١٥	٢٦	علوم الحياة
٤	١٤	العلوم الفيزيائية والرياضيات وعلوم الحاسبات
٨	٥	العلوم الإجتماعية
١٢	١٥	الهندسة والهندسة المعمارية
٤	٦	الطاقة والبيئة
٥٧	٣٥	الطبية
٢٧	٤٤	الأساسية
٧٣	٥٦	المتعدية

(٤٧) - أظهر استطلاع لأكبر الشركات العالمية أن هذه الأخيرة أنفقت ٤٩٢ بليون دولار عام ٢٠٠٧ على البحث والتطوير، تقرير المعرفة العربي، مرجع سابق، ص ١٦٩ و ١٧٤، بينما بلغ ما أنفقته الشركات الإسرائيلية سنة ٢٠٠٥ من مجموع الإنفاق المحلي الخام على البحث والتطوير ٧٥,٤٪. Source: Institut de statistique de l'UNESCO. نقلا عن فتحة معاشي، الوقف وتمويل التنمية البشرية على ضوء التجريبتين الإسلامية والغربية، // http://iefpedia.com/arab /، الملتقى الدولي الثاني حول المالية الإسلامية المقام في صفاقس/ تونس، ٢٧-٢٩/٦/٢٠١٣، (١/٦/٢٠١٥)

(48) Fiona E. Murray, 'Evaluating the Role of Science Philanthropy in American Research Universities', NBER Working paper No.18146, Http://www.nber.org/papers/w18146.Tab.3.p.33.( June2012)

ويتضح من الجدول (١) أن الإنفاق الخيري على البحث العلمي الجامعي في الولايات المتحدة يوازي الإنفاق الفيدرالي، إذ إن إستعراض الهبات فقط (دون المنح، ودون التي تقل عن ١٠ ملايين دولار أمريكي)، تبين بأن الهبات قد فاقت الإنفاق الفيدرالي في مجال البحث في العلوم الاجتماعية والطبية. وفاقت الهدايا الممنوحة للدعم الفيدرالي في مجال البحوث المتعدية.

لقد تمكّنت الجامعات الغربية بموجب هذه الهبات من إمتلاك وقفيات ضخمة. فعلى سبيل المثال تبلغ قيمة وقفيات جامعة كامبردج البريطانية في الوقت الحاضر نحو ٧,٩ مليار دولار، فيما تبلغ قيمة أصول غريميتها جامعة أكسفورد نحو ٥,٧ مليار دولار.<sup>(٤٩)</sup>

وهذه الأرقام تعد متواضعة أمام قيمة وقفيات وأصول الجامعات الأمريكية، فقيمة وقفيات جامعة هارفرد التي تعد الأعلى بين الجامعات الأمريكية بلغت ٣٤,٦ مليار دولار، تأتي بعدها في الترتيب قيمة أصول جامعة ييل Yale التي بلغت ٢٢,٥ مليار دولار ثم جامعة ستانفورد بأصول بلغت قيمتها ١٧,٢ مليار دولار، تليها جامعتا برنستون وتكساس اللتان تجاوزت قيمة أصولهما ١٥,٦ مليار دولار، وأخيرا معهد ماساتشوستس التقني MIT الذي بلغت قيمة أصوله ٩,٩ مليار دولار، وذلك بحسب بيانات ٢٠٠٧.<sup>(٥٠)</sup>

ألقت الأزمة المالية بظلالها على تراجع قيمة الأوقاف المملوكة. فقد بلغت القيمة السوقية للأموال الوقفية في نهاية السنة المالية ٢٠١٢، للكليات والجامعات الأمريكية ٤٢٥ مليار دولار أمريكي، مما يعكس زيادة قدرها ١٪ مقارنة مع بداية السنة المالية نفسها، عندما كانت قيمة الأوقاف ٤٢١ مليار دولار أمريكي. وبلغت قيمة الأوقاف لـ ١٢٠ من الكليات والجامعات الأمريكية التي لديها أكبر الأوقاف ٣١٦ مليار دولار أو نحو ثلاثة أرباع من الاجمالي الوطني في نهاية السنة المالية ٢٠١٢. وقد استحوذت جامعة هارفرد (٣١ مليار دولار)، جامعة ييل (١٩ مليار دولار)، جامعة برينستون (١٧ مليار دولار)، وجامعة تكساس (١٧ مليار دولار)، وجامعة ستانفورد (١٧ مليار دولار).<sup>(٥١)</sup>

(٤٩) عبد الوهاب السعدون، هل يتم توظيف «الوقف» للارتقاء بإداء الجامعات الوطنية؟ جريدة الاقتصادية الاثنين ١٤٣٠/٤/١٠ هـ الموافق ٢٠٠٩/٤/٠٦ م (<https://news.ksu.edu.sa/ar/node/80609>)

(50) U.S. Department of Education, National Center for Education Statistics. Digest of Education Statistics, 2008 Web:nces.ed.gov. (2009).

(51) U.S. Department of Education, National Center for Education Statistics. Digest of Education Statistics, 2013 (NCES 011-2015). Chapter 3.2015

وعلى مستوى الشرق الأوسط يبرز الكيان الصهيوني كأحد أهم الدول التي تملك جامعاتها أوقاف وأصول أغلبها جاءت كهبات من الجالية اليهودية في أمريكا الشمالية من خلال جمعيات نفع عام مسجلة في تلك الدول أبرزها: جمعية أصدقاء الجامعة العبرية الأمريكية، وجمعية أصدقاء جامعة تل أبيب الأمريكية، وجمعية أصدقاء الجامعة العبرية الكنديين. وتنشط تلك الجمعيات في جمع الهبات والمنح والأوقاف لتلك الجامعات من خلال أنشطة تنظمها سنويا، فعلى سبيل المثال بلغت قيمة الهبات التي جمعتها جمعية أصدقاء الجامعة العبرية في عام ٢٠٠٠ أكثر بقليل من ٦٠٠ مليون دولار زادت لتصل في الوقت الحاضر إلى نحو مليار دولار.<sup>(٥٢)</sup>

تظهر البيانات المعروضة في الجدول (٢) المبالغ الضخمة التي أنفقتها الوقفيات والجمعيات الخيرية الأمريكية، والتي ساهمت في دعم البحث العلمي ولأفضل الجامعات الأمريكية. إذ أنفقت المؤسسات الخيرية والوقفية مبالغ بلغت مليارات الدولارات الأمريكية على البحث العلمي خلال المدة ٢٠٠٣-٢٠١١.

(٥٢) المصدر نفسه

## جدول (٢) (٥٣)

أفضل عشر مؤسسات خيرية ووقفية ساهمت في دعم البحث الجامعي لأفضل ٥٠ جامعة أمريكية:

حقل الإهتمام	مجموع المبالغ الممنوحة خلال المدة 2011-2003 لأفضل 50 جامعة (بملايين الدولارات الأمريكية)	المؤسسة
متعدية - علوم الحياة	1,529,707,386	Bill & Melinda Gates Foundation
متعدية - الصحة العامة	555,068,171	The Robert Wood Johnson Foundation
متعدية - الرعاية الصحية، البيئة، التربية	527,574,253	The Duke Endowment
أخرى - الفنون	380,906,505	The Andrew W. Mellon Foundation
الأساسية- علوم الحياة	361,008,584	Lilly Endowment Inc.
متعدية - الطاقة والبيئة، التعليم، الفنون	280,369,859	The William and Flora Hewlett Foundation
أخرى - الصحافة، الاتصالات، الفنون	250,313,519	The Annenberg Foundation
متعدية - الطبية، البيئة، العلوم الأساسية	240,523,977	W.M.Keck Foundation
متعدية - البيئة والعلوم الأساسية	217,549,545	Gordon and Betty Moore Foundation
متعدية - الصيانة، الصحة الإنجابية	200,010,378	The David & Lucile Packard Foundation

(53) Fiona E. Murray ,Evaluating the Role of Science Philanthropy in American Research Universities, NBER Working paper No.18146, ,Http://www.nber.org/papers/w18146,Tab.2,p.32, June2012.

## المبحث الثالث: الصيغ الإستثمارية للوقف ودورها التمويلي

بين المبحث السابق الدور التاريخي الذي اضطلع به الوقف طوال إزدهار الحضارة الإسلامية في دعمه للعلم والعملية التعليمية بشكل عام، ودوره في دعم البحث العلمي والإنفاق عليه. كما تبين دور القطاع الخيري عموماً والأوقاف على وجه الخصوص في دعم البحث العلمي في العالم الغربي في وقتنا الحاضر، وتمتع الجامعات التي حظيت بالتسلسلات الأولى عالمياً بكبرى الوقفيات أيضاً، حتى يمكننا أن نصل بأن موقع القدم العلمي لتلك الجامعة يتناسب طردياً مع حجم الوقفيات المتاحة لها.

وفر الوقف عبر تاريخ الحضارة الإسلامية الحماية الشاملة لعلماء الأمة بإيجاد نظام تأمين علمي يسخر جزءاً من ثروة الوقف لكي يمارس العلماء اختصاصاتهم واجتهادهم بعيداً عن كل الضغوط السياسية والاقتصادية. لقد حرر الوقف العلماء من المكان، ومكنهم من الانتقال في أرجاء العالم الإسلامي ليمارسوا وظائفهم في التعليم والتأليف، حتى إن الكثيرين منهم ولدوا في بلد، وتعلموا في آخر، وعلموا في ثالث، وألفوا في رابع، وقد يتوافهم الله في بلد آخر.<sup>(٥٤)</sup>

وفي وقتنا الحاضر، قدمت هارفارد مثلاً جيداً على إدراج الوقف في الاستراتيجيات التمويلية للجامعات الأمريكية بما فيها الحكومية. حيث طرحت هذه الجامعة استراتيجيتها بكل وضوح وشفافية مستفيدة في ذلك بما تتيحه القوانين الأمريكية من إعفاءات ضريبية وطرق إقتصادية متعددة لدفع حماس المتبرعين للدخول في أحد البرامج المتعددة التي تقدمها الجامعة. ومن ناحية أخرى، تتلائم استراتيجيات الدعوة للإيقاف عند الجامعات مع سياسات إستثمارية تشرف عليها إدارات إقتصادية متخصصة. فعلى سبيل المثال عهدت هارفارد هذه المسؤولية إلى The Harvard Management Company التي تعمل بشكل مستقل، وتحدد مهامها في الإستثمار الأمثل للأعيان الوقفية مع المحافظة على قيمة الأصول. وفي مجال الدعوة للوقف، تقدم الجامعة برامج متنوعة للجمهور الواسع للتبرع معتمدة على الإبتكار، والإبداع، والإستجابة لإحتياجات المتبرعين، وتسهيل طرق التبرع إلى حد كبير الأمر الذي حقق لهارفارد نجاحات كبيرة في هذا المستوى.<sup>(٥٥)</sup>

(٥٤) طارق عبدالله، ضوابط دعم الوقف للموازنة العامة للدولة، أعمال منتدى قضايا الوقف الفقهيّة الرابع ٢-٥ ربيع الثاني ١٤٣٠هـ الموافق ٢٠١٠-٣

١/٤/٢٠٠٩م، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، ص ١٠٩، (٢٠١١)

(٥٥) طارق عبدالله، هارفارد واخواتها، مرجع سابق، ص ٨٨

تراث الماضي الإسلامي وتجربة الحاضر العالمي يمكن أن تولد أفكارا للإرتقاء بالوقف العلمي وإعادة الدور الفاعل له في مجتمعنا الإسلامي، وقد حاولت العديد من البحوث العلمية إقتراح أساليب مختلفة للنهوض بالوقف وتنمية إستثماراته، ذكر قسم منها عند إستعراض الدراسات السابقة- . وإنسجاما مع هدف البحث سيحاول الباحث إقتراح آليتين يمكن أن تسهما في النهوض بالوقف العلمي وتفعيل دوره للنهوض بالبحث العلمي هما (آلية الوقف المؤقت، وتأسيس حاضنات الأعمال).

### المطلب الأول: الوقف المؤقت ودوره في دعم البحث العلمي

سبق وان أشير الى مشروعية الوقف المؤقت، الا أن هناك امورا يجب مراعاتها اذا ما اريد استخدام الوقف كشكل من اشكال التمويل، ويزداد الامر خطورة اذا ما تعاملنا مع الوقف المؤقت، اذ ان تحديد الوقف بمدة محددة، يحتم ان يكون التسديد متقنا وعملية الاقراض مدروسة بشكل دقيق. لذا ينبغي مراعاة الامور الاتية:<sup>(٥٦)</sup>

- ١ . أساس المشروعية، ويقصد بذلك في أن تكون أموال الوقف مطابقة لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية والتي تعتبر المرجعية الأولى في هذا النشاط.
  - ٢ . أن يهدف التمويل إلى تحقيق النفع الأكبر للجهات الموقوف عليهم ولاسيما مراكز البحث العلمي.
  - ٣ . يجب ترتيب المشروعات البحثية المراد تمويلها من أموال الوقف وفقا لسلسلة الأولويات الإسلامية، الضروريات فالحاجيات فالتحسينات.
  - ٤ . توثيق العقود.
  - ٥ . أن يكون التمويل مأمونا غير محفوف بالمخاطر حفاظا على أموال الوقف من الضياع، ولا يقصد بذلك انتفاء المخاطرة بدرجة قطعية، ولكن المقصود ألا تكون المخاطر عالية.
- المتابعة والمراقبة وتقويم الأداء من المسؤول عن التمويل بالوقف سواء كان ناظر، أو مديراً، أو مؤسسة، أو هيئة، أو أي صفة أخرى.

(٥٦) اسامة عبد المجيد العاني، صناديق الوقف الاستثمارية، مرجع سابق، ص ٢٢٥-٢٢٧



### مشمولات الوقف المؤقت في تمويل البحث العلمي:

تبين لنا مما سبق جواز الوقف المؤقت، ويدل ذلك على ان مشمولات الوقف المؤقت هي نفسها في الوقف المؤبد، مما يعني ان انواع الوقف المؤقت تتنوع ما بين الثابت والمنقول، الامر الذي يوفر المرونة اللازمة للواقف ومن ثم للجهات الموقوف عليها وكما سيتبين لاحقا .

#### ١- وقف العقار :

يقصد بالعقار على رأي المالكية، الارض وما اتصل بها من بناء، او شجر، وبذلك كانوا اوسع من غيرهم الذين حصروا العقار بالارض. يمكن أن يقف صاحب العقارات عقاره مدة من الزمن، ثم تعود إليه بعد إنقضاء مدة وقفها، ليتصرف فيها بالبيع إن إشتط لنفسه ذلك الحق، أو تورث عنه. ويكون وقف العقار اما عن وقف اصل العقار لمدة زمنية محددة، أو عن طريق وقف ريع العقار لمدة زمنية محددة ايضا . اما فيما يخص وقف اصل العقار لمدة محددة، فله وجوه عدة، كأن يقف الواقف عمارته، داره، ارضه، بستانه، الخ. الى جهة بحثية، حينها تتولى جهة التمويل بمعرفتها التعامل مع هذا العقار وتمنحه الى المستفيدين حسب خبرتها وتعليماتها. او تقوم المؤسسة البحثية باستغلال العقار كمركز بحثي.

اما وقف الاراضي الصالحة للزراعة وغيرها، فيتصور وقفها في وجوه منها: (٥٧) ووقفها على جامعة متخصصة لزراعتها خلال دورة، او اكثر من الدورات الزراعية. أو وقف هذه الاراضي لاقامة بعض المشروعات النافعة عليها بصفة مؤقتة. أو باستغلال الاراضي للاستفادة من ريعها في تمويل الجامعة او المركز البحثي. أو وهو ما سبق وذكرته- الباحث- منحها لمؤسسة متخصصة تتولى الاستفادة من الارض حسب خبرتها ويكون ريعها للبحث العلمي.

#### ٢- وقف المنافع:

تجري على المنافع عقود التبرعات كالوقف والعارية وغيرها (٥٨)، وتعرف المنافع بأنها كل ما يجنى من المال ماديا، أو معنويا، عينا أو منفعة، وقد جاء تعريفها في

(٥٧) ماجدة محمود الهزاع، الوقف المؤقت بحث فقهي مقارن، بحث مقدم الى المؤتمر الثاني للوقف عن ( الصبغ التنموية والرؤى المستقبلية للوقف)

جامعة ام القرى، مكة المكرمة، ص ٢١، (شوال١٤٢٧هـ/ديسمبر ٢٠٠٦)

(٥٨) عطية السيد السيد فياض، وقف المنافع في الفقه الإسلامي، أبحاث المؤتمر الثاني للأوقاف، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ص ١٤، (شوال

١٤٢٧هـ/ديسمبر ٢٠٠٦)

مجلة الأحكام بأنها « المنافع هي الفائدة التي تحصل باستعمال العين »<sup>(٥٩)</sup>، فيخرج بذلك ما لا يكون محلا للإجارة كالغلات والثمار التي تستهلك بالاستعمال، وكذا : أجره السيارة والعقار والعامل، ولبن الحيوان وصفه ووبره، والحقوق المعنوية كحق المؤلف وبراءة الاختراع. والمنافع وهي لا تصلح للوقف عند من اشترط التأييد يمكن أن تشكل ميدانا خصبا للوقف المؤقت عند من أجازوه، ولا يتوقف الأمر عند هذا الحد، بل يمتد الوقف المؤقت للمنافع ليشمل الجهد البشري، أو منفعة العمل<sup>(٦٠)</sup> ويمكن الاستفادة من الوقف المؤقت للمنافع في البحث العلمي من خلال توجيه المنفعة نحو فئة مستهدفة محددة، كالباحثين في مجال محدد يمثل ضرورة عالية للمجتمع، كأن يمنحوا منفعة إستغلال مكتبة، أو قاعة، أو مختبر، أو استغلال الآلات، ومعدات انتاجية (رأسمال ثابت) ومنافعها لخدمة أو تطوير بحث علمي، كما يمكن توجيه هذه المنافع الى مؤسسات تمويلية أو تأهيلية متخصصة، أو الاستفادة من ريع المنفعة للجهات المستهدفة، أو ان يوقف عالما ما وقتا محددًا لخدمة الباحثين المبتدئين وطلاب العلم.

### ٣- وقف النقود:

يرى الباحث جواز وقف النقود وأشباهاها ويرجع السبب في اختيار هذا القول إلى الآتي<sup>(٦١)</sup> :

- ١ . الظاهر ان المذاهب تتفق على القول بالجواز اذا لم يكن الوقف متوجها الى ذات الدراهم والدنانير لتكون موقفة باعيانها .
- ٢ . ان وقف النقود يتحقق به غرض الواقف ومصلحة الموقوف عليها، ومقصود الشارع، أما غرض الواقف فهو مقصد القرية، واما مصلحة الموقوف عليه فهو عود المنفعة عليه بالاستقراض، أو بالاستفادة من الربح في حال استثمار النقود الموقوفة بالمضاربة او غيرها، واما مقصود الشارع فيتحقق هذين الغرضين مع بقاء الأصل<sup>(٦٢)</sup> .
- ٣ . ولئن كان عند الفقهاء القدامى نوع عذر في تردهم في صحه وقف النقود،

(٥٩) علي حيدر، درر الحكام في شرح مجلة الاحكام، ١/١١٥، دار الجيل

(٦٠) يوسف ابراهيم يوسف، الوقف المؤقت، أبحاث المؤتمر الثاني للأوقاف، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ص٢٠٤، (شوال ١٤٢٧هـ/ديسمبر ٢٠٠٦)

(٦١) اسامة عبد المجيد العاني، ازالة الوهم عن وقف النقد والسهم، دار اليمان للنشر والتوزيع، الرياض، ص٤٥، (١٤٢٢هـ)

(٦٢) عبدالله بن موسى العمار، وقف النقود والاموال المالية، منتدى قضايا الوقف الفقهي الثاني، الكويت، ٨-١٠ / ٥ / ٢٠٠٥، ص٨٣ (٢٠٠٦)

حيث ان صور وفرص استثمار النقود، وكذلك المنافع المتوقعة من وقفها كانت محدودة، ولكن في عصرنا الحاضر، وبعد ان طرأت تطورات هائلة على جميع مناحي الحياة، منها النقود، وطرق استثمار الأموال النقدية، وكذلك إدارة الأوقاف، والخدمات والمنافع التي يمكن ان تقدمها الأوقاف النقدية. ٤. وبعد ذلك لم يعد القول بصحة وقف النقود سائغاً ومقبولاً فحسب، بل اصبح حاجة ماسة لابد من تليبيتها بخاصة الاوقاف الجماعية التي يمكن ان تقوم بتنفيذ مشاريع خيرية كبيرة كما يستطيع فرد واحد القيام بها.<sup>(٦٣)</sup>

كما اجاز مجمع الفقه الاسلامي المنبثق عن منظمة المؤتمر الاسلامي في دورته الخامسة عشر بمسقط (سلطنة عمان) في ١٤-١٩ المحرم / ١٤٢٥هـ وقف النقود.

#### أساليب التمويل الوقفي عن طريق الوقف المؤقت:

يمكن أن يسهم الوقف المؤقت للعقار من خلال إيقافه لمدة معينة، أما بإيجاره فيخصص ذلك الربح لتمويل البحث العلمي، أو إيقاف العقار نفسه مدة معينة كي يستغل من قبل مركز علمي او لإنشاء مكتبة تخدم البحث العلمي. كما يمكن إيقاف العقار إذا كان مكتبة او مختبرا علميا يوما في الأسبوع مثلا لخدمة البحث العلمي، والاجتهادات والابداعات مفتوحة في هذا المجال.

كما يجوز لصور الوقف النقدي المؤقت تمويل البحث العلمي بكافة اساليب المعاملات المالية المباحة شرعا. ولن نتطرق هنا الى تناول هذه الاساليب من حيث المشروعية او الطريقة، فقد تولت كتب وبحوث المعاملات المالية ذلك بالتفصيل. ولتجنب التكرار فسيتم بحث هذا الموضوع في مطلب حاضنة الأعمال.

### المطلب الثاني: الوقف كآلية لدعم وتأسيس حاضنات الأعمال

تأسست أول حاضنة أعمال في ولاية نيويورك عام ١٩٥٩ فيما يسمى مركز صناعات باتافيا Batavia حيث يتم تأجير وحداته للأفراد الراغبين في إقامة مشروع مع توفير النصائح والاستشارات لهم، ولاقت هذه الفكرة نجاحاً كبيراً خاصة وأن هذا المبنى

(٦٣) ناصر الميمان، وقف النقود والاوراق المالية، منتدى قضايا الوقف الفقهي الثاني، الكويت، ٨-١٠ / ٥ / ٢٠٠٥، ص ١٣٢ (٢٠٠٦)

كان يقع في منطقة أعمال وقريباً من عدد من البنوك ومناطق تسوق ومطاعم، وتحولت هذه الفكرة فيما بعد إلى ما يعرف بالحاضنة.

#### ١- حاضنات الأعمال ( المفهوم والأهمية):

تعرف حاضنة الأعمال بأنها: مؤسسة تنموية لها كيانها القانوني والإداري والمالي، مخصصة لمساعدة رواد الأعمال في تأسيس وإدارة وتنمية المشروعات الجديدة من خلال تأمين حزمة متكاملة لهم من الخدمات والاستشارات والتسهيلات وآليات الدعم والمساندة لمدة زمنية محددة تسمى مدة الاحتضان، ليتمكنوا بعدها من الاعتماد على أنفسهم والخروج إلى سوق العمل وإقامة مشروعاتهم التنموية الصغيرة خارج الحاضنة.<sup>(٦٤)</sup>

تبرز أهمية حاضنات الأعمال من خلال كونها تساهم في توظيف نتائج البحث العلمي والابتكارات والإبداعات في شكل مشروعات تجعلها قابلة للتحويل إلى الإنتاج. كما أنها تساهم في تنمية الموارد البشرية وحل مشكلة العاطلين عن العمل والباحثين عن أعمال مناسبة. وتساهم في توفير المناخ المناسب والإمكانيات والمتطلبات لبداية المشروعات الصغيرة. كما تعمل على إقامة ودعم مشروعات إنتاجية أو خدمية صغيرة أو متوسطة تعتمد على تطبيق تقنية مناسبة وابتكارات حديثة. وتقدم المشورة العلمية ودراسات الجدوى للمشروعات الصغيرة والمتوسطة الناشئة. كما أنها تربط المشروعات الناشئة والابتكارات بالقطاعات الإنتاجية وحركة السوق ومتطلباته.<sup>(٦٥)</sup>

#### ٢- دور حاضنات الأعمال في دعم وتطوير البحث العلمي:<sup>(٦٦)</sup>

أضحت حاضنات الأعمال الأداة المثلى لحل مشاكل مراكز البحث العلمي والباحثين وترجمة أعمالهم في الواقع الإنتاجي، كما تعد كأداة استراتيجية لبناء والمحافظة على الرأس المال الفكري، والحد قدر الإمكان من هجرته. وتعد حاضنات الأعمال

(٦٤) - هيثم علي، ماذا تعرف عن حاضنات الأعمال؟ [www.esyria.sy/edaraa/index.php.fevrie](http://www.esyria.sy/edaraa/index.php.fevrie) 2012

(٦٥) - د. السنوسي، رمضان و. د. الدويبي، عبد السلام. «حاضنات الأعمال والمشروعات الصغرى»، المركز العربي لتنمية الموارد البشرية، دار الكتب الوطنية، بنغازي، ليبيا، ص ٢٢ (٢٠٠٢) (بتصرف).

(٦٦) لعل بوكميش ويوسفات علي، حاضنات الأعمال كآلية لدعم وتطوير البحث العلمي في العالم العربي، [www.qu.edu.qa/cedr/edu\\_week/](http://www.qu.edu.qa/cedr/edu_week/)

files/.../لعل%20ب(2013)، (16/06/15)

كألية مهمة لترجمة البحوث العلمية إلى مشاريع إنتاجية.

كما لا يخفى على أحد الدور الذي يمكن أن تضطلع به الحاضنات في استيعاب الكفاءات الباحثة، ووقف نزيف الأدمغة في الوطن العربي نحو الخارج، والذي يؤدي إلى خسائر مادية وتفويت الفرص على الدول العربية، لدفع عجلة البحث العلمي وتحقيق التنمية المنشودة.

فعلى سبيل المثال لا الحصر، أدت حاضنات الأعمال التكنولوجية في الكيان الصهيوني، دوراً مهماً في استيعاب العلماء من الاتحاد السوفياتي السابق، ولقد أنشئت هذه الحاضنات في عام ١٩٩١ بعد الهجرة الجماعية من بلدان الاتحاد السوفياتي السابق (وخاصة المهاجرون الروس)، وكان هدف هذه الحاضنات هو توفير الإقامة والبيئة الملائمة للعلماء، سواء من المهاجرين الجدد أو الإسرائيليين، والذين يحاولون تسويق اختراعاتهم الجديدة، وتغذية وزيادة أفكارهم الابتكارية، كما أنهم تلقوا دعماً مالياً معتبراً، ودعماً فنياً من خبراء في مجال الأعمال، والمدعومة من مكتب الموارد الإسرائيلي، كما تُعرض هذه الأفكار على المستثمرين من رجال الأعمال المهتمين. على الرغم من أن الحاضنات ليست موجهة تحديداً للمهاجرين الجدد، إلا أنه تبين أن حوالي نصف المشاريع تستند إلى أفكار من المهاجرين الجدد، والنصف الآخر على أفكار من الإسرائيليين، وهكذا أضحت الحاضنات بمثابة إحدى الآليات الاجتماعية لتوطين المهاجرين الجدد في إسرائيل<sup>(٦٧)</sup>.

يمكن إنشاء حاضنات الأعمال من خلال ربطها بالجامعة (أو ما يسمى بحاضنات الأعمال الجامعية)، فعلاوة عن الأدوار التقليدية للجامعة (التعليم العالي، البحث العلمي،...)، فقد تقوم الجامعة بتوفير فرص استثمارية وتشغيلية لمخرجاتها النهائية وعلى رأسها البحث العلمي عن طريق هذا النوع من الحاضنات. تهدف حاضنات الأعمال الجامعية إلى «تبني» المبدعين والمبتكرين وتحويل أفكارهم ومشاريعهم من مجرد نموذج مخبري إلى الإنتاج والاستثمار، من خلال توفير الخدمات والدعم والمساعدة العملية للمبتكرين في سبيل الحصول على المنتج الذي يخلق قيمة مضافة في اقتصاد السوق.

عليه، يمكن تلخيص دور حاضنات الأعمال في دعم البحث العلمي في استيعاب

(67)- Cristy S. Johnsrud, Ryan P. Theis and Maria Bezerra, "Business Incubation: Emerging Trends for Profitability And Economic Development in the US, Central Asia and the Middle East" US Department of Commerce Technology Administration, Office of Technology Policy, Washington, DC, USA, P 2003). 179)

البحوث العلمية، ونقلها من المختبرات إلى الواقع الإنتاجي. وتوفير مجالات لعمل الرأسمال الفكري العربي من علماء وخبراء وتقنيين، من خلال تحويل أفكارهم إلى مشاريع، أو تشغيلهم على مستوى إدارة البحث والتطوير في المشاريع المحتضة، والحد قدر الإمكان من هجرة الأدمغة، وتوفير البيئة الضرورية والملائمة لاستيعابهم. وتقوية الصلات بين الجامعة والواقع الإنتاجي، بالاعتماد على حاضنات الأعمال المرتبطة بالجامعة مما يجعل الجامعة إحدى أعمدة التنمية الاقتصادية، وكذا مساعدة الخريجين على بناء مؤسساتهم الخاصة.

### ٣- دور الوقف في حاضنات الأعمال:

يمكن للوقف أن يسهم في النهوض بحاضنات الأعمال، من خلال قيام الجامعات بتأسيس صناديق وقفية لهذه الحاضنات، ويقترح الباحث أن يكون تمويل هذه الصناديق عن طريق الصكوك الوقفية. والصكوك الوقفية عبارة عن وثائق تمثل موجودات (الوقف) سواء أكانت هذه الموجودات أصولاً ثابتة كالعقارات، والمباني، وغيرها أو أصولاً منقولة كالنقود والطائرات والسيارات، أو حقوقاً معنوية (كحقوق التأليف، وبراءة الاختراع)<sup>(٦٨)</sup>.

### عملية إصدار الصكوك الوقفية

تجري عملية إصدار الصكوك الوقفية للأشخاص الطبيعيين والمعنويين من خلال هيئة الأوقاف وفروعها والبنوك المخصصة للتعامل في هذه الصكوك، والتي يستخدم مردودها إما في الإنفاق على وجوه الخير ولا تعود بعائد مادي، أو التي تستخدم حصيلتها للاستثمار بما يعود بالفائض المالي على الوقف لتنهض هيئة الأوقاف بالمشاريع الخاصة بها. ويمكن أن تتبع العملية الخطوات الآتية<sup>(٦٩)</sup>:

١. تحديد قيمة الموجودات أو الأصول السائلة التي تحتاج إليها لتنفيذ المشروع الوقفي، فمثلاً قد يكون المبلغ المطلوب مائة ألف دينار مثلاً.
٢. تقوم الجامعة بالتعاقد أو إنشاء شركة متخصصة مهمتها إصدار الصكوك الوقفية، وإدارة محفظة الصكوك والمشروع الوقفي نيابة عن (الجامعة)

(٦٨) محمد إبراهيم نقاسي، الصكوك الوقفية ودورها في التنمية الاقتصادية من خلال تمويل برامج التأهيل وأصحاب المهن والحرف، جامعة العلوم الإسلامية الماليزية، ماليزيا، ورقة بحث متاحة على الرابط <http://conference.qis.edu.qa/app/media/2016/7/20>

(٦٩) المصدر نفسه

وتكون في الوقت نفسه وكيلًا عن الواقفين وهم حملة الصكوك الوقفية، كما تتولى إعداد نشرة الإصدار التي تضم وصفاً مفصلاً عن الصكوك الوقفية وأهدافها والموقوف عليهم وغيرها من شروط<sup>(٧٠)</sup>.

٣. تقوم الشركة ذات الغرض الخاص بإصدار الصكوك الوقفية المتساوية القيمة، تعادل المبلغ المطلوب للإستثمار الوقفي مثلاً، وتكون قابلة للتداول في الأسواق الثانوية.

٤. تقوم الشركة ذات الغرض الخاص الوقفية بطرح الصكوك في السوق الأولية للإكتتاب العام، وتتسلم المبالغ النقدية) حصيلة الإكتتاب في الصكوك(من المكتتبين وهم الواقفون والمال المتجمع من الاكتتاب هو المال الموقوف.

وانطلاقاً من القرار الخامس لمجمع الفقه الإسلامي بشأن صكوك المقارضة، وبناءً على ما جاء في المعيار الشرعي رقم (١٧) الخاص بالصكوك الاستثمارية لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، فإنه يجوز إصدار وتداول الصكوك الاستثمارية الإسلامية، وعليه يمكن أن ينطبق هذا الحكم على الصكوك الوقفية كما هو الحال بالنسبة للصكوك الأخرى غير الوقفية<sup>(٧١)</sup>.

#### استدامة صندوق حاضنات الأعمال:

من خلال طرح الصكوك الوقفية للمكتتبين سوف يتمكن من حصول على جانب موارد الصندوق والتي يمكن فيما بعد توجيهه على جهات الإنفاق التي تحددها الحاضنة المحددة. ويتطلب ذلك كما سبق ذكره، وكما في تجربة جامعة هارفارد في تكوين شركات مختصة تحرص على استقطاب الواقفين واستثمار أموالهم.

أما فيما يخص الاستدامة لتمويل هذا الصندوق، فسيكون من خلال دور الحاضنة في ترويج منتجات البحث العلمي ونقلها من المختبر الى حيز السوق، وبالتالي ضمن الحصول على عوائد منتظمة تسهم في استدامة الصندوق. وبالتأكيد يجب أن يراعى الإطار الإداري والقانوني عند تأسيس الصندوق اللازم لرعاية حاضنات

(٧٠) في هذا الإطار (الاكتتاب في الصكوك الوقفية) انظر الدكتور أشرف دوبه، دراسات في التمويل الإسلامي، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، ط١، القاهرة، (١٤٢٨هـ/١٩٩٥م)

(٧١) للزيد من التفاصيل أنظر: مجلة مجمع الفقه الإسلامي، منظمة المؤتمر الإسلامي، العدد الرابع، المجلد الثالث، القرار الخامس، جدة، المملكة العربية السعودية، ص ١٨٠٩ (١٤٠٨هـ/١٩٨٨م) والمعايير الشرعية، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المعيار الشرعي رقم (١٧) صكوك الاستثمار، النامة، البحرين، ص ٢٢٨ (١٤٣١هـ/٢٠١١م)

## الأعمال .

## أساليب التمويل الوقفي في حاضنات الأعمال:

يجوز لصور الوقف النقدي تمويل البحث العلمي بكافة اساليب المعاملات المالية المباحة شرعا . وسنعرج عليها من خلال تناول أثر كل اسلوب من هذه الاساليب على الجهة الممولة وعلى طالب التمويل .

## ١- المراجعة:

وهي من اشهر الاساليب التي دأبت عليها المصارف الاسلامية . ويتم التمويل على وفق هذا الاسلوب من خلال الاتفاق مع حاضنة الأعمال على شراء مدخلات البحث أو آلات معينة تلزم عمل باحث معين، وتقوم جهة التمويل<sup>(٧٢)</sup> (الممول) باضافة مبلغ معين على التكاليف، وتمهل حاضنة العمال الباحث مدة معينة (كأن تكون أشهر او اكثر) حسب مدة المشروع، لحين إنتهاء البحث وتسويقه، ومن ثم يقوم بالتسديد على شكل اقساط . وبالتأكيد فان هذه الطريقة ستحافظ على رأسمال حاضنة الأعمال، ومضمونة لها حيث تضمن استدامة رأسمال الصندوق او اي شكل وقفي آخر . وستتحمل الجهة الممولة تكاليف اضافية تتمثل في مبلغ المراجعة المضاف على اصل التكاليف الكلية . ولا بد من التاكيد هنا على وجود نظام متابعة كفوء من حيث ضمان التسديد، يسبق بدارسة معقولة قبل منح التمويل . ولا ننصح باتباع هذه الطريقة من قبل جهة التمويل الا في نطاق محدد، لما لها من إقبال على كاهل الباحثين المبتدئين .

## ٢- المشاركة المتناقصة:

ويمكن ان تكون هذه الطريقة بقيام جهة التمويل (حاضنة الأعمال) الوقفية آنفة الذكر، بشراء آلات معينة، ويتم التشارك بها مع طالبي التمويل (الباحثين، المخترعين) . فاذا كانت المشاركة عادية، يوزع العائد ما بين الباحث وجهة التمويل، وتبقى عائدية الآلات لجهة التمويل .

واذا ما كانت المشاركة متناقصة، يتوزع عندها العائد ما بين طالب التمويل وجهة التمويل ومبلغ المستلزمات (بعد تقسيطه الى اجزاء بحسب العمر الانتاجي لها)، وتتخرج جهة التمويل تدريجيا لحين تسديد ثمن المستلزمات وتؤول ملكيتها الى الباحث . ويلاحظ على هذا الاسلوب ايجابيته لكلا الطرفين .

## ٣- المضاربة:

وبموجب هذا الاسلوب يتم الاتفاق بين جهة التمويل (حاضنة الأعمال) باعتبارها

(٧٢) نقصد بذلك كل اشكال الوقف النقدي المذكورة في فقرة وقف النقود . اضافة الى ريع الوقف النقدي



صاحب المال، والمضارب (طالب العلم أو الباحث)، على ان يكون توزيع العائد فيما بينهما بحسب الاتفاق. كما يمكن ان تكون المضاربة ما بين أحد العقارات الموقوفة، حيث جوز الحنابلة بان تكون المضاربة باعطاء آلة العمل من رب المال وتشغيلها من قبل المضارب (صاحب البحث)، ويكون الناتج بين الطرفين، كمن يقدم الى الأجير فرسا، ويكون الناتج بينهما<sup>(٧٣)</sup>. ويلاحظ ان درجة المخاطرة ستكون مرتفعة نسبيا على الجهة الممولة.

#### ٤- السلم:

صيغة بيع السلم من الصيغ التمويلية البديلة للإقراض بفائدة، حيث يتم توفير سيولة نقدية للعملاء مقابل شراء منتجاتهم ودفع ثمنها حالا، ويكون الاستلام فيما بعد لأجل معلوم.

يمكن استعمال السلم لتمويل البحوث الزراعية، والصناعية. ويكون السلم في المنافع والخدمات، وذلك بان يكون المسلم فيه منفعة موصوفة في الذمة، وهذا جائز عند الجمهور خلافا للحنفية. ولكن اذا تم ذلك بلفظ السلم فيشترط فيه شروط السلم.<sup>(٧٤)</sup>

ومن الملاحظ على هذا الاسلوب ضمانه للسيولة التي غالبا ما يكون اصحاب المشاريع البحثية في حاجة اليها. الا انه يتطلب وجود ادارة كفوءة لها خبرة باحتياجات السوق العلمية وتشابكاته الامامية والخلفية.

#### ٥- الاستصناع:

يختلف الاستصناع عن السلم من حيث لزوم العقد، فالثاني ملزم والاول يحق للمتعاقدين بموجبه الفسخ او المضي في العقد، كما يستوجب السلم دفع المبلغ في المجلس على خلاف الاستصناع.

حيث ان الاستصناع يمثل (عقدا يشتري به في الحال شيء مما يصنع صنعا يلتزم به البائع بتقديمه مصنوعا بمواد من عنده باوصاف مخصوصة وبثمن محدد)<sup>(٧٥)</sup>. لذا فان بإمكان الجهة الممولة ان تتعاقد مع اصحاب المشاريع البحثية بإعتبارها مستصنعا من خلال طلبه لمنتجات محددة موجودة عند اصحاب تلك المشاريع.

(٧٣) الشيخ منصور بن يونس بن أدريس البهوتي، شرح منتهى الارادات، تحقيق عبدالله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط١، ٢١٩/٢ (٢٠٠٠)

(٧٤) علي محي الدين القره داغي، السلم وتطبيقاته المعاصرة، دار البشائر الاسلامية، ط١، ص٢١، (٢٠١٠)

(٧٥) مصطفى احمد الزرقا، عقد الاستصناع ومدى اهميته في الاستثمارات المالية المعاصرة، المعهد الاسلامي للبحوث والتدريب، ط١، ص ٢١-٢٢،

(١٤١٦هـ/١٩٩٥م)

وبإمكان الجهة الممولة ان تتعاقد باعتبارها صانعا مع جهات اخرى، حيث تتعاقد على بيع المنتجات، وبالتالي تمارس حاضنة الأعمال دورها التسويقي. يلاحظ على هذا الاسلوب، انه يتطلب توافر خبراء في متطلبات السوق العلمية وتشعباتها.

#### ٦- الاستزراع (المزارعة):

حيث ان غالبية بلدان عالمنا الاسلامي زراعية، مع كونها من اقل البلدان مساهمة في الانتاج الزراعي، ويعاني البحث العلمي الزراعي من مشاكل جمة، ابرزها مسألة التمويل، مما أسهم في تخلف هذا القطاع. مما سبق يتضح لنا تنوع الأساليب التمويلية التي يمكن ان تمارسها مؤسساتنا التمويلية المعتمدة على نموذج الوقف المؤقت أو بإسلوب حاضنات الأعمال من اجل تمويل او دعم البحث العلمي.

## الخاتمة

توصل البحث الى النتائج الآتية ويقترح بصددھا:

١. يرى الباحث ان تعريف الوقف يجب أن يشتمل على جميع أنواع الوقف وعلى جميع شروطه - وأقصد بذلك (الحبس المؤبد او المؤقت للمال - بنية الإنتفاع منه او من ثمرته على وجوه البر عامة كانت او خاصة).
٢. يقصد بالوقف العلمي (ب) حبس العين مؤبداً أو مؤقتاً، مع التصرف بمنفعتھا في خدمة الجوانب العلمية والتعليمية عامة كانت أو خاصة).
٣. قطع العالم الغربي شوطاً متقدماً في مجال الأمانات الوقفية التي ساهمت في تطوير ودعم البحث العلمي، الأمر الذي يحتم ان يضطلع الوقف بدوره الفاعل في جامعاتنا الإسلامية.

ويمكن فعل ذلك من خلال المقترحات الآتية:

١. على مستوى التدريسين انفسهم من خلال تعزيز نموذج الوقف المؤقت من خلال تشجيع الباحثين والاساتذة على توظيفه في حياتهم الأكاديمية.
٢. على مستوى الجامعة من خلال:
  - أ - تكوين هيئة مختصة على مستوى كل جامعة تتولى مسؤولية انشاء امانات وقفية تحدد احتياجاتها واهدافها بما يتلائم واهداف الجامعة ومتطلبات البحث العلمي، وتسعى للحصول على التبرعات والهبات والأوقاف لخدمة البرامج الجامعية.
  - ب - السعي الى إيجاد أنموذج لوقف حاضنات الأعمال بقصد تمويل البحث العلمي.
  - ج - نشر ثقافة الوقف علمياً من خلال تضمين مناهج الدراسة مساقات متخصصة به.
  - د - رفع الوعي الوقفي على صعيد الأنشطة كافة، وضرورة اضطلاع الجامعات بهذه المهمة من خلال إدراج البرامج العملية اللازمة لذلك.

٣. من حيث الجانب القانوني، فلا بد من وضع اطار قانوني ينظم انشاء

الأوقاف في الجامعات، وكذلك انشاء صندوق وقفي لدعم البحث العلمي.

وننتهي ختاماً إلى ما انتهى إليه الكاتب التركي بهاء الدين يديليز الذي خلص في كتابه حول «مؤسسات الوقف العثمانية» إلى أنه «وبفضل تطور مؤسسات الأوقاف فإن الفرد يمكن أن يولد في بيت من بيوت الأوقاف، وينام ويأكل في مؤسسة وقفية، ثم يحصل على تعليمه من خلال كتب موقوفة، ثم يصبح مدرسا في مدرسة وقفية، ويتحصل على راتب من ريع الأوقاف، وحينما يتوفاه الأجل يكفن من مال الوقف ثم يدفن في مقبرة من مقابر الأوقاف، وبإيجاز فإن الفرد كان يمكنه أن يحقق كافة احتياجاته عن طريق السلع والخدمات التي يؤمنها الوقف».<sup>(٧٦)</sup>

(٧٦) - طارق عبد الله: دعم الوقف للموازنة العامة، مرجع سابق، ص ١١١.

## المصادر والمراجع

١. إبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي الشاطبي، (ت ٧٩٠هـ)، الموافقات في أصول الشريعة تحقيق: د. عبدالله دراز.
٢. ابراهيم رحمانى، الوقف العلمي وسبل تفعيله في الحياة المعاصرة، بحث مقدم الى مؤتمر اثر الوقف في النهضة العلمية، الشارقة ٢٠١١.
٣. ابو بكر بن مسعود الكاساني الحنفي، ت (٥٨٧ هـ)، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، دار الكتاب العربي، بيروت.
٤. احمد بن علي بن حجر الشافعي، أبو الفضل العسقلاني، (ت/٨٥٢هـ) فتح الباري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ومحب الدين الخطيب (دار المعرفة بيروت، ١٣٧٩هـ).
٥. أحمد عيسى بك، تأريخ البيمارستانات في الاسلام، دار الرائد العربي، ١٩٨١م/١٤٠١هـ.
٦. ابو الحسن علي بن محمد بن حبيب، الماوردى البصري، (تصنيف)، الحاوي الكبير في فقه الامام الشافعي رضي الله عنه وهو شرح مختصر المزني،، تحقيق وتعليق علي محمد معوض وعادل احمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، ط١، ١٩٩٤.
٧. خميس العدوي،، الوقف العلمي، من مواضيع مكتبة الندوة العامة. على شبكة الانترنت (<http://www.al-ndwa.net>).
٨. أبو داود سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني، سنن أبي داود، تحقيق شعيب الأرنؤوط وآخرون دار الرسالة العالمية، ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م.
٩. أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، مسلم بشرح النووي، دار إحياء التراث العربي / بيروت، ط٢، ١٣٩٢.
١٠. اسامة عبد المجيد العاني، إحياء دور الوقف لتحقيق التنمية، سلسلة كتاب الأمة، مركز الدراسات والبحوث، قطر، العدد ١٣٥، المحرم ١٤٣١هـ.
١١. اسامة عبد المجيد العاني، ازالة الوهم عن وقف النقد والسهم، دار الميمان للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤٣٢هـ.
١٢. اسامة عبد المجيد العاني، صناديق الوقف الاستثماري، دراسة فقهية اقتصادية، دار البشائر الاسلامية، بيروت، ط١، ٢٠١٠.
١٣. اشرف محمد دوابة، دراسات في التمويل الاسلامي، ط١، دار السلام للطباعة والنشر وا لتوزيع والترجمة، القاهرة، مصر ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م.
١٤. السبزواري، المحقق السبزواري، كفاية الاحكام، تحقيق الشيخ مرتضى الواعظي الراكبي، ط١، ١٤٢٣هـ.
١٥. طارق عبدالله، هارفارد وأخواتها: دلالات الوقف التعليمي في الولايات المتحدة الأمريكية،

- مجلة أوقاف، السنة الحادية عشرة، العدد ٢٠، جمادى الأولى ١٤٣٢ هـ، مايو ٢٠١١ م.
١٦. طارق عبدالله، ضوابط دعم الوقف للموازنة العامة للدولة، اعمال منتدى قضايا الوقف الفقهية الرابع ٣-٥ ربيع الثاني ١٤٣٠ هـ الموافق ٣/٢٠-٤/١/٢٠٠٩ م، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، ٢٠١١.
١٧. أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفى: ١٤٢٠ هـ) صحيح الجامع الصغير وزياداته، المكتب الإسلامي.
١٨. ابو عبدالله محمد القرطبي، ت (٦٨١ م)، الجامع لأحكام القرآن، دار الكتب العلمية، بيروت،
١٩. عبد الجبار السبهاني، دور الوقف في التنمية المستدامة، مجلة الشريعة والقانون، العدد، ٤٤ ذو القعدة ١٤٣١ هـ/ أكتوبر ٢٠١٠ م.
٢٠. عبد السلام ياسين، الاقتصاد: البواعث الإيمانية والضوابط الشرعية، ط١، /، مطبوعات الأفق، البيضاء، المغرب، ١٩٩٥.
٢١. عبد الملك احمد السيد، الوقف الإسلامي والدور الذي لعبه في النمو الاجتماعي: ٢٢٧، المؤتمر الدولي الثاني للاقتصاد الإسلامي بإسلام آباد، (١٤٠٥ هـ).
٢٢. عبد الوهاب أبو سليمان، الوقف مفهومه ومقاصده، ندوة المكتبات الوقفية، المدينة المنورة، ١٤٢٠ هـ.
٢٣. عبد الوهاب السعدون، هل يتم توظيف «الوقف» لارتقاء بإداء الجامعات الوطنية؟ جريدة الاقتصادية الاثني ١٠/٠٤/١٤٣٠ هـ الموافق ٠٦/٠٤/٢٠٠٩ م <https://news.ksu.edu.sa/ar/> 80609/node
٢٤. عبدالله بن موسى العمار، وقف النقود والاموال المالية. منتدى قضايا الوقف الفقهي الثاني، الكويت، ٨-١٠/٥/٢٠٠٥، الأمانة العامة للأوقاف، الكويت، ٢٠٠٦.
٢٥. عطية السيد فياض، وقف المنافع في الفقه الإسلامي، أبحاث المؤتمر الثاني للأوقاف، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، شوال ١٤٢٧ هـ/ ديسمبر ٢٠٠٦.
٢٦. علي حيدر، درر الحكام في شرح مجلة الاحكام، دار الجيل.
٢٧. علي محي الدين القره داغي، السلم وتطبيقاته المعاصرة، دار البشائر الاسلامية، ط١، ٢٠١٠.
٢٨. علي هيثم، ماذا تعرف عن حاضنات الأعمال؟ <http://www.esyria.sy/edaraa/index.php.fevrie> 2012
٢٩. فتيحة لمعاشي، الوقف وتمويل التنمية البشرية على ضوء التجربتين الإسلامية والغربية، <http://iefpedia.com/arab/>، الملتقى الدولي الثاني حول المالية الإسلامية المقام في صفاقس/ تونس، ٢٧-٢٩/٦/٢٠١٣، (١/٦/٢٠١٥).
٣٠. لعل بو كميث، ويوسفات علي، حاضنات الأعمال كآلية لدعم وتطوير البحث العلمي في العالم العربي، بحث متاح على شبكة الانترنت.

٣١. ماجدة محمود الهزاع، الوقف المؤقت بحث فقهي مقارن، بحث مقدم الى المؤتمر الثاني للوقف عن ( الصيغ التتموية والرؤى المستقبلية للوقف) جامعة ام القرى، مكة المكرمة، شوال ١٤٢٧هـ / ديسمبر ٢٠٠٦.
٣٢. ابن ماجة، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (المتوفى: ٢٧٣هـ)، سنن ابن ماجة، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية وفيصل عيسى البابي الحلبي.
٣٣. محماد محمد رفيع، المدخل المقاصدي في إحياء الوقف العلمي المعاصر، بحث مقدم الى مؤتمر ( أثر الوقف الإسلامي في النهضة العلمية) جامعة الشارقة/٢٠١١،
٣٤. محمد ابراهيم نقاسي، الصكوك الوقفية ودورها في التنمية الاقتصادية من خلال تمويل برامج التاهيل واصحاب المهن والحرف [/conference.qfis.edu.qa/app/media/340](http://conference.qfis.edu.qa/app/media/340)
٣٥. محمد بن احمد بن محمد عليش، منح الجليل شرح مختصر خليل، دار الفكر - بيروت، بدون طبعة ١٤٠٩هـ / ١٩٨٩م.
٣٦. محمد بن عبد الله، الخرشبي، شرح مختصر خليل، وبهامشه حاشية الشيخ علي العدوى دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
٣٧. محمد عبد الرحيم، غنيمة، تأريخ الجامعات الإسلامية الكبرى، دار الطباعة المغربية، ١٩٥٣
٣٨. محمد عبيد الكبيسي، احكام الوقف في اشريعة الاسلامية، وزارة الاوقاف والشؤون الدينية، العراق، دار الشؤون الثقافية، بغداد، ٢٠٠١.
٣٩. مصطفى احمد الزرقا، عقد الاستصناع ومدى اهميته في الاستثمارات المالية المعاصرة، المعهد الاسلامي للبحوث والتدريب، ط١، ١٤١٦هـ / ١٩٩٥م.
٤٠. منذر، قحف، الوقف الاسلامي، تطوره، ادارته، تميمته، دار الفكر، دمشق، الاعادة الثانية، ٢٠٠٦.
٤١. الشيخ منصور بن يونس بن ادريس البهوتي، شرح منتهى الارادات، تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط١، ٢٠٠٠.
٤٢. ناجي معروف، تأريخ علماء المستنصرية، بغداد، ١٩٦٥.
٤٣. ناصر الميمان، وقف النقود والاوراق المالية. منتدى قضايا الوقف الفقهي الثاني، الكويت، ٨-١٠/٥/٢٠٠٥، الامانة العامة للاوقاف، الكويت، ٢٠٠٦.
٤٤. ابن الهمام الحنفي، فتح القدير شرح الهداية ومعه متن الهداية، والعناية في شرح الهداية، وحاشية سعدي جلبي على العناية طبعة دار الكتب العلمية، بيروت / الطبعة الأولى / ١٤٢٤هـ
٤٥. ياقوت الحموي، معجم الأدياء، إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب، تحقيق احسان عباس، دار الغريب الإسلامي، (١٩٩٣).
٤٦. يحيى محمود ساعاتي، الوقف وبنية المكتبة العربية استبطان للموروث الثقافي، مركز الملك

٤٧. فيصل للدراسات والنشر، (١٤١٦هـ/١٩٩٦م).  
يوسف ابراهيم يوسف، الوقف المؤقت، أبحاث المؤتمر الثاني للأوقاف، جامعة أم القرى،  
مكة المكرمة، شوال ١٤٢٧هـ/ديسمبر ٢٠٠٦.
٤٨. Cristy S. Johnsrud, Ryan P. Theis and Maria Bezerra, " Business Incubation: Emerging Trends for  
Profitability And Economic Development in the US, Central Asia and the Middle East" US Department  
of Commerce Technology Administration, Office of Technology Policy, Washington, DC  
(2003).
٤٩. Fiona E. Murray ,Evaluating the Role of Science Philanthropy in American Research Universities,  
(June2012),3.Tab,Http://www.nber.org/papers/w18146, ,18146.NBER Working paper No  
(2015) http://www.philanthropy.iupui.edu/news/article/giving-USA #sthash.oUUL7bzd.dpuf
٥١. U.S. Department of Education, National Center for Education Statistics. Digest of Education  
Statistics ,2013 (011-2015 NCES).



Bait Al-Mashura Journal

# مجلة بيت المشورة

International Academic Refereed Journal On Islamic Finance and Banking

Issue (5) State of Qatar - October 2016



Published by



ISSN : 2409-0867 إلكتروني

ISSN : 2410-6836 ورقي

[mashurajournal.com](http://mashurajournal.com)

شركة بيت المشورة للاستشارات المالية  
Bait Al-Mashura Finance Consultations Company